



٤١٢

البَلْدَاءُ

فِي ضَنْوِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ

محاضرات

العلامة الاستاذ

الشيخ جعفر السبحاني

بِقِيلَمِ

جعفر الرادي

مُؤَسِّسُ الدِّرْسَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
التَّابِعَةِ لِجَمَاعَةِ الْمُدَرِّسِينَ بِالْمَشْرُقَةِ


Princeton University Library



32101 059520500

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

*This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.*



مُحاضراتٌ فِي الْعَقِيَّةِ وَالْكَلَامِ

الْبَلَاغُ

فِي ضَنْوِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ

محاضرات

العلامة الاستاذ

الشيخ جعفر السبحاني

بتلم

جعفر الهاجري

(RECAP)

(Arab)

BP195

، ١٩٨٦٦

19866

الكتاب: البداء في ضوء الكتاب والستة

الحاضر: الاستاذ العلامة الشيخ جعفر السبحاني

بقلم: جعفر الهاادي

إعداد: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام - قم

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بـ «قم المشرقية»

المطبع: ٥٠٠ نسخة

الطبعة الأولى: صفر الخير ١٤٠٧ هـ ق

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

PAIR



62101 020798474

الفصل الأول

البداء عند الشيعة الامامية

١-٩٨٦٢٥٣٩٨-٤٥٩

في هذا الفصل

- * البداء عند الشيعة الإمامية.
- * النزاع في البداء لفظيًّا لا معنويًّا.
- * مقدمات سبع:
 - * الأولى: في تفسير لفظة البداء
 - * الثانية: في نقل أنظار علماء الشيعة الإمامية.
 - * الثالثة: الكتاب والسنة مليئان بالمخازن
 - * الرابعة: في امكان النسخ وإبطال مزعمه اليهود
 - * الخامسة: في ان القدر ليس حاكماً على مشيئته وأفعاله كما انه ليس حاكماً على حرمة الإنسان و اختياره.
 - * السادسة: تغيير المقدرات والمصير بالأعمال.
 - * الآيات القرآنية وتأثير العمل الانساني
 - * أحاديث أهل البيت وتأثير العمل الانساني
 - * روايات أهل السنة وتأثير العمل الانساني
 - * تأثير الأعمال الطالحة في تغيير المصير
 - * البداء من المعارف العليا
 - * اشكالات حول تأثير الدعاء
- * السابعة: الآثار البنّاءة للاعتقاد بالبداء
- * حقيقة البداء في ضوء الكتاب والسنة
- * نصوص علماء الإمامية في مجال البداء.
- * فذلكرة البحث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البداءُ عند الشيعة الإمامية

تحتل مسألة «البداء» في عقائد الشيعة الإمامية المكانة الأولى ولا يخلو كتابٌ كلامي أو فلسفى عن بحث مفصل أو مختصر حول هذه المسألة، وقد اتبعوا في طرح هذه المسألة وتوضيحها القرآن الكريم والسنة المطهرة، ولأجل ذلك نجدهم أفردوا هذه المسألة برسائل ودونوا كتاباً، وأبحاثاً بين ما يحمل اسم البداء واشتهربه، وبين ما ليس له اسم خاص، بل بحث ضمن بحث آخر، وكفى في ذلك أن شيخنا العلامة البخاتي الطهراني «آغابزرگ» قد ذكر ما يقرب من ٢٥ خمسة وعشرين نوذجاً من هذه الرسائل والأبحاث فلا حظ «الذرية إلى تصانيف الشيعة» الجزء الثالث الصفحة ٥٣ - ٥٧.

بيد أن هذه المسألة العظيمة رغم ما ألف حولها من مؤلفات ورسائل كثيرة كما عرفت تخفى - مع الأسف - على أعلام أهل السنة قديماً كالبلخي والامام الاشعري والرازي وغيرهم وحديثاً مع ورودها بجذورها واصولها وفروعها في الكتاب والسنة.

فبقدر ما تحظى هذه المسألة من الاهتمام والعناية لدى علماء الشيعة الإمامية - كما عرفت - تلقى نقداً لاذعاً وهجوماً عنيفاً من

جانب علماء الستة بحيث لا يمِرُّ عليها أحدٌ منهم إلَّا ويهاجمها بشدة وقسوة.

فيبيما تعتبر الشيعة الإمامية الاعتقاد بالبداء أساساً لأكثر العقائد الإسلامية وأمراً يقابل معتقد اليهود والنصارى في مجال أفعال الله سبحانه، وفي مقابل عقيدة «القدرية» الذين يتصورون القدر والتقدير إلهاً ثانياً قائماً على مشيئة الله وإرادته فأنه سبحانه لا يقدر أن يغيّر ما قدر، ويبدّل ما قرر، يعتبره علماء الستة مبدأ هداً للدين !!

فكيف يمكن أن تكون قضيّة واحدة موصوفة بوصفين متناقضين: بعض يعتبرها من صميم الدين وجوهره، وبعض آخر يعتبرها فكرة هداة الدين؟ !

فهذا هوالإمام الفخر الرازى يختتم كتابه «المحصل» بقوله: إنْ أَمَّةَ الرافضة وضعوا مقالتين لشيعتهم لا يظفر معهما أحدٌ عليهم: الأولى: القول بالبداء، فإذا قالوا انه سيكون لهم قوة وشوكة ثم لا يكون الأمر على ما أخبروه قالوا: بدا الله تعالى فيه»(١).

وقد سبق الرازى «البلخي» في هذه المزعمـة على ما حكاه وذكره شيخنا الأـكبر شيخ الطائفة الطوسي (المتوفـى عام ٤٨٠) في تبيانه إذ قال: وحـكى البلـخـي في كـتاب التـفسـير فـقـال: «قـال قـومـ ليس مـن يـعـتـبـرـون ولـكـنـهـمـ مـنـ الـأـمـةـ عـلـىـ حـالـ». انـ الـأـئـمـةـ الـمـنـصـوصـ

(١) نـقـدـ المـحـسـلـ صـ ٤٢١ـ ، نـقـلـهـ عـنـ سـلـيـمـانـ بنـ جـرـيرـ الزـيـديـ وـالـأـمـرـ الثـانـيـ هوـالـتـقـيـةـ . كما سـتـعـرفـ .

عليهم بزعمهم مفهوم إلهم نسخ القرآن وتدبره، وتجاوز بعضهم حتى خرج من الدين بقوله: إن النسخ قد يجوز على وجه البداء وهو أن يأمر الله عزوجل عندهم بالشيء ولا يبدو له، ثم يبدو له فيغيره، ولا يريده في وقت أمره به أن يغيره هو ويبدل وينسخه، لأنه عندهم لا يعلم الشيء حتى يكون إلا ما يقدر فيه علم تقدير، وتعجروا فزعموا أن ما نزل بالمدينة ناسخ لما نزل بمكة».

ثم علق شيخنا الطوسي رحمة الله على هذا الكلام بقوله: «واطن انه عنى بهذا أصحابنا الإمامية، لأنه ليس في الأمة من يقول بالنص على الأمة عليهم السلام سواهم. فإن كان عنهم فجميع ما حكاه عنهم باطل وكذب عليهم لأنهم لا يحيزون النسخ على أحد من الأمة عليهم السلام ولا أحد منهم يقول بحدوث العلم^(١).

نعم سبق الرازمي الإمام الشيخ أبوالحسن الأشعري فقال: وكل الروافض إلا شرذمة قليلة يزعمون أنه يريده الشيء ثم يبدو له فيه. وفسره الحقيق المعلق: اي يظهر له وجه المصلحة بعد خفائه عليه فيغير رأيه^(٢). هذا وقال بعد «صفحتين» افترقت الرافضة هل الباري يجوز أن يبدو له إذا أراد شيئاً أم لا؟ على ثلاث مقالات ثم فصل المقالات^(٣).

اقول: إن الإمام الأشعري لو كان وافقاً على عقيدة الشيعة التي

(١) التبيان المجلد الأول ص ١٣ - ١٤ طبعة النجف عام ١٣٧٦ هـ.

(٢) مقالات المسلمين واختلاف المسلمين ص ١٠٧ و ١٠٩ و ١١٩ ط محمد محي الدين عبد الحميد للإمام أبي الحسن الأشعري المتوفى عام ٣٣٠.

دوّنها معاصره المحدث الكليني المتوفى عام ٣٢٨ أى قبل الشیخ الأشعري بستین، لما نسب تلك الاکذوبة إلى الشیعة الإمامیة. مع انه ینسب البداء بالمعنى الباطل إلى كل الشیعة ویأتي بخلافه بعد صفحاتین ويقول: «والفرقة الثانية منهم یزعمون انه لا یجوز وقوع النسخ في الأخبار، وأن یخبر الله سبحانه أن شيئاً يكون ثم لا يكون، لأن ذلك یوجب التکذیب في أحد الخبرین».

أضف إلى ذلك أن شیخ السنة یعبر عن الشیعة بالرواوض مع انه من أوضح مصاديق قوله سبحانه: «ولا تنازوا بالألقاب».

وأسوء من ذلك ما ذكره المعلق في تعالیقه من اللعن على الرافضة وتبیحهم سامحه الله وغفر ذنبه، ونحن نمر عليه مر الكرام. وكيف اجترأ على لعن ثلث المسلمين أو ربعهم وهم مقتفيون اثر الرسول وأهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهیراً. وسيوافيک إن شاء الله في سائر أبحاثنا الكلامية أن جل ما نسب إليهم الإمام الأشعري في كتابه هذا باطل.

فإذا كان الأقطاب من الجانبين على طرفي نقیض من الرأی والموقف بالنسبة إلى مسألة واحدة فما هي وظيفة المبتدئ ومن ليس له المام بالابحاث الكلامية، ولا قدم راسخة في المسائل الاعتقادية.

وخلالص القول: أن الإنسان ليختار اشد الحيرة وهو يواجه هذا التناکر والاختلاف في أصل واحد، إذ كيف يمكن أن يكون أصل واحد بمعنى واحد آية توحيد الله وكماله في الخلق والإيجاد عند طائفه، وإنكاراً لعلمه سبحانه عند طائفة أخرى.

هل يمكن أن يكون التفاوت إلى هذه الدرجة أمراً صحيحاً

وطبيعياً أم أن هذا يكشف عن أن الامر قد ذُرِسَ في جوّ من التعصب، وعدم التحقيق ويكشف في نفس الوقت عن أن أكثر المسائل الخلافية نشأت من مثل هذا المطلقاً، وعولجت في مثل هذا الجو الذي ينافي مصلحة التحقيق، والبحث الموضوعي في القضايا الفكرية والاعتقادية.

غير أن القارئ الكريم إذا نظر إلى ما سيمّر عليه في هذه الصحف يقف على أن النزاع القائم على قدم وساق في هذا المجال، قد نشأ عن عدم تعمق المخالف في مسألة البداء، وعدم وقوفه على نفس ما يدعى به الطرف الآخر، ولو وقف على مراده ومقصده لا تفق معه في هذه المسألة ولقال: أن البداء بهذا المعنى هو عين ما نطق به الكتاب العزيز، وتحدّث عنه السنة الطاهرة، وأذعن به جهابذة العلم من أهل السنة.

وكم لهذه المسألة من نظير نشأ فيه النزاع والتشارجر بين الاخوة من الطائفتين لعدم الوقف على ما يعتقده الطرف الآخر، ومنها المسألة الثانية التي جعلها الإمام الرازي تبعاً لسلیمان بن جریر مما اخترعه الشيعة الإمامية إذ قال:

«والثاني: التقية فكلما أرادوا شيئاً تكلموا به فإذا قيل لهم هذا خطأ، أو ظهر لهم بطلانه قالوا إنما قلناه تقية...»^(١)

* * *

النزاع في البداء لفظيًّا لامعنويًّا

ولو أنَّ القوم طرحا هاتين المسألتين في جوْهادِي، وبتجرد عن الاهواء والعصبيات واستمعت كل طائفة إلى ما تقوله الطائفة الأخرى لوقفوا على «وحدة العقيدة» في كلتا المسألتين، ولعرفوا أنَّ النزاع لفظيًّا لامعنويًّا حقيقيٌّ.

ولقد أشار معلم الشيعة الإمامية الشيخ المفيد رحمه الله (٣٣٨ هـ - ٤١٣ هـ) إلى هذه الحقيقة، وأنَّ النزاع بين المواقف للبداء والمخالف له لفظيًّا لامعنويًّا إذ قال: «أقا إطلاق لفظ البداء فأنما صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائل بين العباد وبين الله عزوجل، ولو لم يرد به سمع أعلم صحته لما استجزت إطلاقه، كما أنه لو لم يرد عليَّ سمع بآن الله يغضب ويرضى ويحب ويعجب لما أطلقت ذلك عليه، سبحانه، ولكنَّه لما جاء السمع به صرت إليه على المعاني التي لا تأبها العقول، وليس بيدي وبين كافة المسلمين في هذا الباب خلاف، وإنما خالف من خالفهم في اللُّفظ دون ما سواه وقد أوضحت من علىي في إطلاقه بما يقصر معه الكلام، وهذا مذهب الإمامية بأسرها، وكلَّ من فارقها في المذهب ينكره على ما وصفت من الاسم دون المعنى ولا يرضاه^(١).

ولا أنسى أنَّ أحد أعلام السنة في مجلس الخبراء إجتمع معه، وسألني عن حقيقة «البداء» وقد شرحتُ له معنى المسألة، واستمع لما

نقوله بهدوء وتفهم فقال: لو كان البداء بهذا المعنى فهو مما يعتقدنه أهل السنة أجمع غير أنكم لا تريدون من «البداء» هذا، وإنما تريدون معنى آخر يلزم جهله سبحانه وظهور الحقيقة له بعد الخفاء.

ثم قال: لو اتيت بكتاب من قدماء الشيعة تتبنّى هذه العقيدة كما شرحتها لصدقتك كلامك وآمنتُ بالبداء، ولأجل ذلك جئت له بكتاب «أوائل المقالات» و«شرح عقائد الصدوق» للعلامة الشيخ المفيد، فأخذ الكتاب وراح إلى بيته وطالعه وقلبه ظهراً للبطن، وجاء بعد أيام قائلًا: لو كان «البداء» بنفس المعنى الذي شرحه معلم الشيعة الشيخ المفيد، فأهل السنة متافقون معه في هذه العقيدة من لدن ضرب الإسلام بجرانه في الأرض.

فلاجل ذلك نزلنا عند رغبة بعض الفضلاء لشرح هذه المسألة على وجه يزيل الإبهام عن حقيقتها حتى يتضح الواقع بأجل مظاهره ويعرف الجميع أن النزاع في هذه المسألة لفظي لامعنوّي، ولأجل ذلك نقدم أموراً هي:

الأول: في تفسير لفظ البداء

أن «البداء» في اللغة هو الظهور بعد الخفاء قال الراغب في مفرداته: (١) ((بِدَا الشَّيْءَ عَبْدُواً، وَبِدَاءً إِذَا ظَهَرَ ظَهُورًا بَيْنًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَبَدَأْهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنُوا يَحْتَسِبُونَ، وَبَدَأْهُمْ سَيَّئَاتُ مَا كَسَبُوا)) (الزمـ. ٤٨).

(١) المفردات، مادة «بِدَا» ص ٤٠.

وعلى ذلك ، فلا يُطلق «البداء» في المخاورات العرفية إلا إذا ما بدا له رأي في الشيء لم يكن له ذلك الرأي سابقاً، بان يتبدل عزمه في العمل الذي كان يريد أن يصنعه ، ويحدث عنده ما يغير رأيه وعلمه به ، فيبدو له تركه ، بعد أن كان يريد فعله ، أو بالعكس وذلك عن جهل بالمصالح والمفاسد.

هذا هو معنى «البداء» وعليه جرت اللغة والعرف ومن المعلوم انه لا يمكن أن يُطلق «البداء» بهذه المعنى على الله سبحانه لاستلزماته حدوث علمه تعالى بشيء بعد جهله به ، وهذا محال ، ولا أظن أن يطلق مسلم عارف بالكتاب والسنة ملتم بالباحث الفلسفية والكلامية ، البداء بهذه المعنى في حقه سبحانه ، ونسبته بهذه المعنى إلى الشيعة كمافعل البلخي والرازي وغيره . ناقلاً له عن سليمان بن جرير ، ناشئة عن عدم معرفته بعتقد الإمامية في هذا المجال ، وعدم رجوعه إلى الأصول المصنفة بأيدي أقطابهم وعلمائهم والروايات الواردة عن أهل البيت في هذا المضمار.

وعلى ذلك فلابد ان يُطلب للبداء معنى آخر في هذا المورد سواء أكان استعمال ذلك اللفظ في هذه المعنى الآخر حقيقة أم مجازاً ، إذ البحث يدور على صحة المراد من هذه الكلمة ، لا في صحة الاستعمال ، وإن كان الاستعمال أيضاً صحيحاً كما سيوافيك بيانه ، ونقله بعض أئمة اللغة كابن الأثير في النهاية.

وعلى الجملة فالإمامية القائلة بـ «البداء» في حق الله سبحانه لا تزيد منه مانسبه سليمان بن جرير وآخذه عنه «(الرازي)» بلا تحقيق وادعاه البلخي قبل ذلك وإنما تزيد من تلك الكلمة معنى آخر

كما سيوافيك بيانيه، وإلى ذلك ينظر كلام المحقق المجلسي حيث عقب على كلام الرازى بعد نقله:

«انظر إليه كيف نسب إلى أئمة الدين الذين لم يختلف مخالف ولا مؤالف في فضلهم وعلمهم ورعيتهم وكوفهم أتقى الناس وأعلاهم شأناً - ورفعه: الكذب والخيالة والخداع»(١).

الثاني: في نقل أنظار علماء الشيعة

إتفقت الإمامية - على بكرة أبيهم - بآية سبحانه عالم بالأشياء والحوادث كلها غابرها وحاضرها ومستقبلها لا يخفى عليه شيء إلا في الأرض ولا في السماء قال سبحانه:

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ»

(آل عمران - ٥)

وقال سبحانه:

«وَمَا يَخْفِي عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ»

(ابراهيم - ٣٨)

وقال سبحانه:

«إِنْ تُبْدِوَا شَيْئاً أَوْ تُخْفِوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكُلُّ شَيْءاً عَلِيمًا» (الاحزاب - ٥٤)

إلى غير ذلك من الآيات المترحة بعموم علمه، ولا يشدّ معتقد أئمتهم عن مفاد تلك الآيات قيد شعرة.

فقد قال الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) في هذا الصدد: «كُلّ

سر عندك علانية، كل غيب عندك شهادة»(١).
وقال (عليه السلام) أيضاً «لا يعزب عنه عدد قطر الماء، ولا نجوم النساء، ولا سوافي الريح في الهواء، ولا دبيب النمل على الصفاء، ولا مقليل الذر في الليلة الظلماء يعلم مساقط الأوراق، وخفى طرف الاحداق»(٢).

وقال الإمام الباقر (عليه السلام) «ان الله نور لا ظلمة فيه وعلم لاجهل فيه، وحياة لا موت فيه»(٣).

وقال (عليه السلام) أيضاً: «كان الله ولا شيء غيره ولم يزل الله عالماً بما كون، فعلمه به قبل كونه كعلمه به بعد ما كونه»(٤).

وقال الإمام الصادق (عليه السلام): «ان الله علم لاجهل فيه وحياة لا موت فيه ونور لا ظلمة فيه»(٥)

وقال الإمام الكاظم (عليه السلام): «لم يزل الله عالماً بالأشياء قبل أن يخلق الأشياء كعلمه بالأشياء بعد ما خلق الأشياء»(٦)

وقال الإمام أبوالحسن الرضا (عليه السلام): «روينا أن الله علم لاجهل فيه، حياة لا موت فيه، نور لا ظلمة فيه (قال) كذلك هو»(٧)

وقال الإمام الصادق (عليه السلام) في تفسير قوله تعالى

(١) نهج البلاغة، الخطبة رقم ١٠٥ طبعة عبده.

(٢) المصدر نفسه الخطبة رقم ١٧٣ طبعة عبده.

(٣) بخار الأنوار، ج ٤ ص ٨٤ باب العلم وكيفيته والآيات الواردة فيه الحديث ١٨.

(٤) المصدر نفسه الحديث ٢٣ ص ٨٦.

(٥) المصدر نفسه الحديث ١٦.

(٦) الكافي، ج ١ باب صفات الذات ص ١٠٧.

(٧) بخار الأنوار، ج ٤ ص ٨٤ الحديث ١٧.

«يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»
(الرعد - ٣٩)

«فَكُلُّ أَمْرٍ يَرِيدُهُ اللَّهُ فَهُوَ فِي عِلْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَصْنَعَهُ لَيْسَ شَيْءٌ
يَبْدُولُهُ إِلَّا وَقَدْ كَانَ فِي عِلْمِهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَبْدُولُهُ مِنْ جَهَلٍ»^(١)
وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْضًا: «مَنْ زَعَمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْدُولُهُ فِي
شَيْءٍ لَمْ يَعْلَمْهُ أَمْسَى فَابْرُؤَا مِنْهُ»^(٢)

وَمَعَ هَذِهِ التَّصْرِيفَاتِ مِنْ أُمَّةِ الْمَذَهَبِ كَيْفَ يَصْحُّ أَنْ يَسْنَدَ
إِلَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ - السَّاعِيَةِ فِي تَنْزِيهِ اللَّهِ عَنْ كُلِّ نَفْسٍ وَعَيْبٍ، وَجَهَلٍ
وَعَجزٍ، أَكْثَرُ مِمَّا تَفْعَلُهُ غَيْرُهَا مِنَ الطَّوَافِ وَالْمَذَاهِبِ - بَأْنَهَا تَقُولُ بِـ
«الْبَدَاءِ» بِالْمَعْنَى الْمَلَازِمِ لِلظَّهُورِ بَعْدِ الْخَفَاءِ وَالْعِلْمِ بَعْدِ الْجَهَلِ؟!
فَهُلْ يَصْحُّ أَنْ يَسْنَدَ إِلَى الْإِمَامِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الَّذِي
يَفْسِرُ الْآيَةَ الْمَذَكُورَةَ بِمَا نَقَلْنَاهُ، أَنَّهُ يَقُولُ بِشَيْءٍ يَكُونُ مَضَادًّا وَمُخَالِفًا
لِمَا فَسَرَّ بِالْآيَةِ، هَذَا مِنْ جَانِبِ وَمِنْ جَانِبِ آخَرَ نَرِى أَنَّ أُمَّةَ الشِّعِيرَةِ
يَقُولُونَ: «مَا عَبْدُ اللَّهِ بِشَيْءٍ مِثْلِ الْبَدَاءِ» وَيَقُولُونَ: «مَا عَظَمَ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ بِمُثْلِ الْبَدَاءِ» وَيَقُولُونَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا حَتَّى يَأْخُذَ عَلَيْهِ
ثَلَاثَ خَصَالٍ: الْاَقْرَارُ بِالْعِبُودِيَّةِ وَخَلْعُ الْاِنْدَادِ، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِمُ مَا
يَشَاءُ وَيُوَحِّرُ مَا يَشَاءُ» وَيَقُولُونَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَا تَنَبَّأَ نَبِيٌّ قَطَّ
حَتَّى يَقُرَّ لِلَّهِ تَعَالَى بِخَمْسٍ: بِالْبَدَاءِ وَالْمَشِيَّةِ...»
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا قَطَّ إِلَّا بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ، وَإِنَّ
يَقُرَّ لِهِ بِالْبَدَاءِ».

(١) بِحَارُ الْأَنْوَارِ، ج٤، ص١٢١ الحَدِيثُ ٦٣.

(٢) بِحَارُ الْأَنْوَارِ، ج٤، ص١١١، الحَدِيثُ ٣٠.

ويقولون: «لو علِمَ النَّاسُ مَا فِي الْقَوْلِ بِالْبَدَاءِ» من الأجر ما
فتروا عن الكلام فيه» (١)

فهل يصح أن يُنْسَب إلى عاقل - فضلاً عن إمام الأمة، وصادقها و باقر علومها و مظهرها، بأنَّ اللَّهَ تَعَالَى لم يعبد ولم يعظَم الا بالقول بظهور الحقائق له بعد الخفاء، والعلم بعد الجهل، مع أنَّ فيه تعجيزاً لله سبحانه، و تنظيراً له للخلق.؟!

كل ذلك يؤيد بـأنَّ المراد من «البداء» في كلمات هؤلاء أمر آخر سوى ما يفهمه المعرضون في عصر الأئمة وما بعدهم، سواء أكان استعمال لفظ «البداء» فيه حقيقة أم كان من باب المجاز والمشاكلة، أو غير ذلك من الوجوه المصححة لاستعمال تلك الكلمة في حقه سبحانه، التي سيمر عليك بيانها.

كل ذلك حسب الكتاب والسنة وأمما العقل فلقد قامت الأدلة والبراهين العقلية - عند الإمامية على أنَّ علمه سبحانه عين ذاته لا زائداً عليه، وأنَّه علم كله لا جهل فيه، وقدرة كله لا عجز فيه، وقد تأيد كل ذلك بالبراهين الفلسفية والكلامية.

بعد هذا و ذلك فـأنَّ تفسير «البداء» في كلام أئمتهم و علمائهم بالمعنى الباطل الذي لا يصح أن ينسب إلى شخص عادي، فضلاً عن الأئمة والعلماء، تجاف عن الحقيقة.

وبذلك يظهر أنَّ ما نقله البلخي والرازي في تفسيرهما ناش عن عدم معرفتها بعقائد الإمامية إذ قال الرازي في تفسير قوله سبحانه:

(١) راجع للوقوف على هذه الأحاديث بـحار الأنوار، ج ٤، الأحاديث ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٤ و ٢٦ من صفحة ١٠٧ إلى صفحة ١٠٨ بـباب البداء.

«يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩) قالت
الرافضة: البداء جائز على الله تعالى، وهو أن يعتقد شيئاً ثم يظهر له
أنّ الأمر بخلاف ما اعتقده، وتمسكوا فيه بقوله: يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَ
يُثْبِتُ» (الرعد - ٣٩) (ثم قال): إنّ هذا باطل لأنّ علم الله من لوازم
ذاته المخصوصة، وما كان كذلك كان دخول التغيير والتبدل فيه
محلاً^(١)

وما حكاها إنما افتعله الأفاسين الذين ينحتون الكذب لغaiات
وأغراض فاسدة واحده الرازى حقيقةً راهنةً !!

والعجب أنه يقول ما يقول رغم أنّ موطنه ومسقط رأسه (بلدة
الري) كان مزدحم الشيعة ومركزهم، وكان هو يعيش بينهم وتجمع
بينه وبين أقطاب من متكلّمي الشيعة، البيئة الواحدة ونخص بالذكر
منهم: «محمود بن علي بن الحسين سيد الدین الحمصي الرازى»
علامة الإمامية في الأصولين وصاحب كتاب «المنقد من التقليد
والمرشد إلى التوحيد»^(٢)

ولو كان الرازى رجلاً موضوعياً لرجع اليهم في اخذ عقيدة
الشيعة الإمامية، ولما هرجم عليها وكال إليها التهم، ولم يكرر في
تفسيره ما ذكره في مصطلحه^(٣)
ما هكذا تورد يا سعد الابل !!

(١) تفسير الرازى. ج ٥ ص ٢١٦ المطبع في ٨ مجلدات.

(٢) راجع كتاب الثقات العيون في سادس القرنين ص ٢٩٥.

(٣) متر مصدره.

الثالث: الكتاب والسنة مليئان بالمجاز

إن القرآن الكريم وكلمات البلوغاء مليئة بالمجاز والمشاكلة. فترى القرآن ينسب إلى الله سبحانه، المكر والكيد والخداعة والنسيان والأسف إذ يقول: «إِنَّهُمْ يَكْيِدُونَ كَيْدًا وَ أَكِيدُ كَيْدًا» (الطارق - ١٥) ١٦ ويقول: «وَمَكْرُوا مَكْرُوا وَمَكَرْنَا مَكْرًا» (النحل - ٥٠) ويقول: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ» (النساء - ١٤٢) ويقول: «تَسْوِي اللَّهُ فَسَيِّهِمْ» (التوبه - ٦٧) ويقول: «فَلَمَّا أَسْفَوْنَا إِنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ» (الزخرف - ٥٥) إلى غير ذلك من الآيات والموارد.

وليس لاحد أن يغتر بظواهر هذه الآيات والألفاظ فيثبت هذه الصفات للله سبحانه وهو أجل ما تعطيه ظواهر هذه الكلمات، بل لا بد من التعمق فيها حتى يقف المرء على حقيقة مفادها.

ومن هذا القبيل لفظ «البداء» فلو وصف به سبحانه وتعالى في أحاديث أئمة أهل البيت وكلمات العلماء فلا بد من التعمق في الأمر ولا يصح الاغترار بظاهر هذه الكلمة، وظواهر تلك الروايات والأخبار والكلمات وسيوافيك توضيح ذلك في ما يأتي.

الرابع: في إمكان النسخ وإبطال مزعومة اليهود

إن المعروف من عقيدة اليهود إنهم يمنعون النسخ في الأحكام، بل يحيلونه مطلقاً، سواء أكان في التكوين أم في التشريع.

وقد استدلوا لذلك بوجوه مذكورة في الكتب الاصولية من ذلك أن النسخ يستلزم عدم حكمه الناسخ، أو جهله بوجه الحكمة، وكلا

الأمين مستحيلان في حقه سبحانه، وذلك لأن رفع الحكم الثابت لموضوعه إنما يكون مع بقاء الحال على ما هو عليه من وجه المصلحة، وعلم ناسخه بها، وهذا ينافي حكمة الجاـعـلـ معـ آـنـ حـكـيمـ مطلقاً.

وإنما أن يكون من جهة «البداء» وكشف الخلاف على ما هو الغالب في الأحكام والقوانين العرفية وهو يستلزم الجهل منه تعالى. وعلى ذلك فيكون وقوع النسخ في الشريعة محلاً، لأنـهـ يـسـتـلـزمـ الحالـ (١).

هـذـاـ هـوـ دـلـيـلـهـمـ عـلـىـ اـمـتـنـاعـ النـسـخـ فـيـ التـشـرـيعـ،ـ وـقـدـ اـجـابـ عـلـىـ اـلـسـلـامـ بـقـوـفـهـمـ:

أنـ النـسـخـ لاـ يـلـزـمـ مـنـهـ خـلـافـ الـحـكـمةـ،ـ وـلـاـ يـنـشـأـ مـنـهـ «الـبـدـاءـ»ـ المستحيلـ فيـ حـقـهـ سـبـانـهـ.ـ وـيـكـونـ الـحـكـمـ الـمـجـعـولـ حـكـماـ حـقـيقـياـ،ـ وـمـعـ ذـلـكـ يـنـسـخـ بـعـدـ زـمـانـ لـاـ بـعـنـيـ انـ الـحـكـمـ بـعـدـ ثـبـوـتـهـ يـرـفـعـ فـيـ الـوـاقـعـ،ـ وـنـفـسـ الـأـمـرـ وـمـنـ رـأـسـ (ـكـأـنـ لـمـ يـكـنـ حـكـماـ)ـ كـيـ يـكـونـ مـسـتـحـيـلـاـ عـلـىـ الـحـكـيمـ الـعـالـمـ بـالـوـاقـعـيـاتـ بـلـ هـوـ بـعـنـيـ أـنـ يـكـونـ «ـالـحـكـمـ الـمـجـعـولـ مـقـيـداـ بـزـمـانـ مـعـلـومـ عـنـ دـالـلـةـ جـهـوـلـ عـنـ دـالـلـاـنـسـ»ـ وـيـكـونـ اـرـتـقـاعـهـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ ذـلـكـ الزـمـانـ لـاـنـتـهـاءـ أـمـدـهـ الـذـيـ قـيـدـ بـهـ وـحـلـوـلـ غـايـيـةـ الـوـاقـعـيـةـ الـتـيـ اـنـيـطـ بـهـ،ـ وـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ لـلـزـمـانـ دـخـالـةـ فـيـ مـنـاطـاتـ الـأـحـكـامـ،ـ

(١) راجـعـ لـلـوقـوفـ عـلـىـ اـدـلـةـ الـطـرـفـيـنـ فـيـ اـمـكـانـ النـسـخـ وـامـتـنـاعـهـ كـتـابـ:ـ «ـتـلـخـيـصـ الـمـحـصـلـ»ـ لـلـمـحـقـقـ الطـوـسيـ صـ ٣٦٤ـ ـ ٣٦٧ـ وـ أـنـوارـ الـمـلـكـوتـ فـيـ شـرـحـ الـيـاقـوتـ وـالـمـتنـ لأـبـيـ إـسـحـاقـ إـبـراهـيمـ بـنـ نـوـيـختـ أـحـدـ عـلـمـاءـ الـإـمامـيـةـ وـالـشـرـحـ لـلـعـلـامـةـ الـحـلـيـ وـإـرـشـادـ الـطـالـبـيـنـ صـ ٣١٧ـ ـ ٣٢١ـ وـكـشـفـ الـمـرـادـ طـبـعـةـ صـيـداـ صـ ٢٢٣ـ ـ ٢٢٤ـ .ـ

فيتمكن أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحةٍ في سنين معينة ثم لا تترتب عليه تلك المصلحة بعد انتهاء تلك السنين، وعندئذ ربما تقتضي المصلحة بيان الحكم على وجه الاطلاق مع أن المراد هو المحدود بالحَدِّ الزَّمَانِيِّ، فالنسخ بهذا المعنى تقيد لاطلاق الحكم من حيث الزمان، ولا يستلزم ذلك مخالفه الحكمة أو «البداء» بالمعنى المستحيل في حقه تعالى.

هذا كله حول «النسخ في التشريع»
وأما النسخ في التكوين فيراد منه أن الإنسان في حياته مخير غير مسيّر وأن له تغيير مصيره إذا غير مسيره.

فالإنسان حرّ مختار طيلة حياته له أن يجعل نفسه - في ما تبقى من حياته - من السعداء أو من الأشقياء، على خلاف ما ذهبت إليه اليهود، حيث زعموا: أن قلم التقدير والقضاء اذ جرى على الأشياء في الأزل، استحال ان تتعلق المشيئة بخلافه.

وبعبارة أخرى، ذهبوا إلى أن الله قد فرغ من أمر النظام وجف القلم بما كان فلا يمكن لله سبحانه وهو ما أثبت، وتغيير ما كتب أولاً.^(١)

(١) قال صاحب تفسير الكشاف: إن عبد الله بن طاهر دعا الحسين بن الفضل، وقال له: أشـكـلـتـ عـلـيـ ثـلـاثـ آـيـاتـ دـعـوـتـكـ لـتـكـشـفـهـاـ ليـ (ثـمـ ذـكـرـ) قولـهـ تـعـالـيـ: «كـلـ يـوـمـ هـوـفـ شـأـنـ (الرحـنـ - ٢٩ـ) وـقـدـ صـحـ أـنـ القـلـمـ جـفـ بـماـ هـوـ كـائـنـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ». فقالـ الحـسـينـ: ... وـأـمـاـ قـوـلـهـ «كـلـ يـوـمـ هـوـفـ شـأـنـ فـانـهـاـ شـؤـونـ يـبـدـيهـاـ لـاـ شـؤـونـ يـبـدـنهـاـ».

وهذه العبارة تكشف عن تسرب عقيدة اليهود إلى بعض المسلمين، ولا شك أن ما ذكره

وَيَرْدُهُمُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ فِي مَحَالِ التَّشْرِيعِ بِقَوْلِهِ: مَا يَوْدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْنَكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَيْتُكُمْ، وَاللَّهُ يَحْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ. مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِّها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (البقرة - ١٠٥ - ١٠٦).

وَإِلَى مَا ذَكَرْنَا يُشَيرُ كَلَامُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فِي مَحَاورِتِهِ مَعَ الْيَهُودِ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ قَالَ «وَجَاءَ قَوْمٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُونَ يَا مُحَمَّدَ هَذِهِ الْقَبْلَةُ بَيْتُ الْمَقْدِسِ قَدْ صَلَّيْتَ إِلَيْهَا أَرْبَعَ عَشْرَ سَنَةً ثُمَّ

الْحَسَنِيْنَ بَاطِلٍ، لَأَنَّهُ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» (الرَّحْمَان - ٢٩) يَحْدُثُ لِلْأَشْيَاءِ وَيَبْتَدِيُ بِهَا، لَأَنَّهُ يَبْدِيَهَا بَعْدَ مَا يَبْتَدِئُهَا فِي الْأَرْأَلِ.

وَيَدْلِلُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ قُولُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْبَشَّارِ عَلَيْهِ السَّلَامُ («الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَلَا يَنْقُضُ عِجَابَهُ لَأَنَّهُ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ مِنْ إِحْدَاثِ بَدِيعٍ لَمْ يَكُنْ») فَإِنَّهُ صَرِيحٌ فِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَحْدُثُ فِي كُلِّ وَقْتٍ مَا أَرَادَ إِحْدَاثَهُ مِنَ الْأَشْخَاصِ وَالْأَحْوَالِ.

(١) وَيُظَهِرُ مِنْ كَثِيرِ الْمُفْسِرِينَ تَفْسِيرَ الْآيَةِ بِالشَّرِيعَةِ الْمَحْمَدِيَّةِ، وَأَنَّ سَبْحَانَهُ يَقُولُ: «مَا نَسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِّها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا» وَيَفْسِرُونَ نَسْخَ الْآيَةِ بِنَسْخِ حُكْمِ الْآيَةِ، وَنُنسِّهَا بِإِزْالَةِ الْآيَةِ مِنْ ذَا كَرْكَةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ).

ثُمَّ ضَرِبُوا يَمِينًا وَشَمَالًا مَحَاوِلِينَ تَوْجِيهِ النَّسِيَّانَ، وَعَدْمِ اجْتِمَاعِهِمْ مَعَ قَوْلِهِ سَبْحَانَهُ: «سَتُغْرِيُكُمْ فَلَا تَتَّسِّي» (الْأَعْلَى - ٦)

وَهَذِهِ التَّكَلُّفَاتُ نَاشِئَةٌ عَنِ الْغَفْلَةِ عَنْ هَدْفِ الْآيَةِ، وَأَنْهَا راجِعةٌ إِلَى نَسْخِ الشَّرَائِعِ السَّماوِيَّةِ السَّابِقَةِ بِوَاسِطَةِ الْإِسْلَامِ، وَالْمَرَادُ مِنْ نُنسِيَّانِهَا نُنسِيَّانَ تِلْكَ الْكِتَبِ، وَالشَّرَائِعِ بِحِيثِ حَرَفَتْ وَبَدَّلَتْ حَتَّى صَارَتْ حَقِيقَتِهَا نُنسِيَّاً مَنْسِيَّاً.

وَنَسْبَةُ الْإِنْسَانِ إِلَى اللَّهِ نَسْبَةٌ بِمَجَازِيْتِهِ، كَمَا نَسْبَ إِلَيْهِ الْاِضْلَالُ باِعْتِبَارِ تَمَرُّدِ الْمُنْتَسِبِينَ حَتَّى خَرَجُوا عَنِ أُهْلِيَّةِ الْلَّطْفِ وَالتَّوْفِيقِ فَلَاحِظُ لِلتَّوْسِعِ آلَاءِ الرَّحْمَانِ ج ١ ص ٤٠ .

تركتها الآن، أفحّقاً كان ما كنت عليه فقد تركته إلى باطل فأنما يخالف الحق الباطل، أو باطلًا كان ذلك فقد كنت عليه طول هذه المدة؟ فما يؤمننا أن تكون الآن على باطل؟ فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بل ذلك كان حقاً وهذا حق يقول الله «فَلَمْ يَرَوْهُ إِلَّا هُمْ يَرَوْهُونَ إِنَّ اللَّهَ الْمَسْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهُدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» (البقرة - ١٤٢) إذا عرف صلاحكم يا أيها العباد في استقبال المشرق أمركم به وإذأعرف صلاحكم في استقبال المغرب أمركم به، وإن عرف صلاحكم في غيرهما أمركم به، فلا تنكروا تدبير الله في عباده، وقصده إلى مصالحكم»^(١).

كما أنه سبحانه يرد عليهم في امكان النسخ في مجال التكوين في الآية التالية إذ يقول:

«أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ» (البقرة - ١٠٧) ومفاده أن ملك السماوات والأرض الله، فله أن يتصرف فيها كيف يشاء، وليس لغيره شيء من الملك حتى يوجب ذلك انسداد باب من أبواب تصرفه سبحانه، او يكون مانعاً عن تصرف من تصرفاته، فلا يملك أية شيء شيئاً في قبال مالكيته، فله أن يتصرف فيكم وفي ما عندكم ماشاء وأراد من أنواع التصرف.

كما يصرح سبحانه في آية بل آيات أخرى بأنه سبحانه لم يفرغ من أمر الإيجاد والخلق والتقوين، وأنه كل يوم هو في شأن، إذ

(١) بخار الأنوار، ج ٤، ص ١٠٥ - ١٠٦ باب البداء.

يقول: «وَيَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩). وعلى ذلك فأنَّ اللَّه سُبْحَانَه بَاسْطَ الْيَدِينَ فِي مَجَالِي التَّكْوِينِ وَالتَّشْرِيعِ، يَقْدِمُ مَا يَشَاءُ وَيُؤْخِرُ مَا يَشَاءُ، وَيَثْبِتُ مَا يَشَاءُ وَيَمْحُوا مَا يَشَاءُ، لَا يَمْنَعُهُ عَنْ ذَلِكَ مَانعٌ. وَمَا تَخْيِلُهُ الْيَهُودُ وَمَا انتَهَلُوهُ مِنْ أَنْ اللَّهُ قَدْ فَرَغَ مِنَ الْأَمْرِ وَانْتَهَىٰ مِنَ الْإِيمَادِ وَالْتَّكْوِينِ فَصَارُ مَكْتُوفٌ الْيَدِينِ، مَسْلُوبُ الْقَدْرَةِ، إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ باطِلٌ تَرَدُّهُ الْبَرَاهِينُ الْفَلْسَفِيَّةُ، وَالآيَاتُ الْقَرَائِنِيَّةُ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ.

فَهَذَا هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ يَصْرِحُ بِكُونِهِ «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَاءٍ» (الرَّحْمَنُ - ٢٩) وَإِنَّهُ كَمَا يَقُولُ سُبْحَانَهُ عَنْ نَفْسِهِ: «إِلَّا لَهُ الْخَلْقُ وَإِلَّا مُرْتَبَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» (الاعْرَافُ - ٥٤) وَالآيَةُ مُطْلَقَةٌ غَيْرُ مُقيَّدةٌ بِزَمَانٍ دُونَ زَمَانٍ.

وَلِأَجْلِ ذَلِكَ يُنْسَبُ إِلَى نَفْسِهِ كُلُّ مَا يَرْجِعُ إِلَى الْخَلْقِ وَالْإِيمَادِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْآيَاتِ، وَيَبْيَنُ ذَلِكَ بِصَيْغَةِ فَعْلِيَّةٍ اسْتَقْبَالِيَّةٍ دَالَّةٍ عَلَى الْاسْتِمْرَارِ، وَنَاصِّةٌ عَلَى أَنَّ الْفَيْضَ وَالْخَلْقَ وَالْإِيمَادَ وَالْتَّدِبِيرَ بَعْدَ مَسْتَمْرٍ.

يَقُولُ سُبْحَانَهُ: «أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزِّجِي سَحَابَاتٍ مِمَّا يُؤْلِفُ بَيْتَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَاماً فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ» (النُّورُ - ٤٣) فَالْأَفْعَالُ الْمُتَعَدِّدَةُ الْوَارَدَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَعْنِي قَوْلَهُ: «يُزِّجيُّ، وَيُؤْلِفُ، وَيَجْعَلُ، وَيَخْرُجُ، وَيُنَزِّلُ» يَكْشِفُ عَنْ كُونِهِ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَاءٍ، وَإِنَّ أَمْرَ الْخَلْقِ وَالْإِيمَادِ وَالْتَّصْرِيفِ بَعْدَ مَسْتَمْرٍ لَمْ يَفْرُغْ سُبْحَانَهُ عَنْ ذَلِكَ، كَمَا تَدْعِيهِ الْيَهُودُ.

نرى أنّه سبحانه مع أنّه يعترف بنظام العلية والعلوّية في الكون، يصرّح بأنّ تأثير الشفاعة (العلل الطبيعية) يتحقق بارادته كما يقول: «ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدْبِرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ» (يونس - ٣) والمراد من الشفاعة هو الوسيط المؤثر من العلل التكوينية، وهو بمعنى الشفاعة بمعنى الزوج فكأنّ نظام العلية مؤثر بالانضمام إلى إرادة الله سبحانه و مشيئته.

ثم إنّ بعض المفسرين يطرحون عقيدة اليهود في مجال التشريع والتكون في تفسير قوله: «بَلْ يَدْأَهُ مَبْسُوطَاتِنَ» (المائدة - ٦٤)

غير أنّ الآية واردة في سياق الانفاق والبذل ويتصحّح ذلك إذا القينا نظرة إلى مجموع الآية إذ يقول سبحانه: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَاتِنَ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَ كَثِيرًا فِي نَفْهُمْ» (المائدة - ٦٤) فعبارة «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» تصرّح بأمر آخر وهو مسألة الإنفاق وانّ قولهم «يد الله مغلولة» ناظر إلى غلق يديه في مقام الإنفاق لاغيره مما يرجع إلى التشريع أو التكون، و يؤيد ذلك قولهم: «لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا: إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ» (آل عمران - ١٨١)

ومع ذلك كله يمكن جعل قوله تعالى «يد الله مغلولة» مشيراً إلى عقیدتهم العامة الكلية حول الله تعالى، و قوله: «يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» رد على مورد خاص من تلك العقيدة الكلية.

ولأجل ذلك نرى أنّ الإمام الصادق (عليه السلام) يفسر الآية بقوله أنّ (اليهود): قالوا قد فرغ من الأمر فلا يزيد ولا ينقص، فقال الله جل جلاله تكذيباً لقولهم: «عُلَّتْ أَيْدِيهِمْ، وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ

مَبْسُوْطَاتِنِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ»^(١)

وخلالص القول: ان قول اليهود: «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ» يعكس عقيدتهم الكلية في حق الله، وأنه مسلوب الإرادة تجاه كل ما كتب وقدر أولاً، وكانت نتيجة تلك العقيدة الكلية عدم قدرته على الانفاق زيادة على ما قدر وقضى، فرداً الله سبحانه عليهم ببطلان تلك العقيدة أولاً بقوله: «غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ» وثانياً بقوله: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوْطَاتِنِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ».

الخامس: في أن القدر ليس حاكماً على مشيئته وأفعاله ولا على حرية الإنسان

روى الفريقيان المجترة والمعتزلة عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) انه قال: «القدريّة مجوس هذه الأمة» وكل من الفريقيين فسر القدريّة بخصمه.

فقالت المجترة أن المراد هم المعتزلة القائلة بالإختيار وعدم القدر، معللين بأنهم صوروا غيره سبحانه وخصوصاً الإنسان كإله ثان، مختار في فعله، خالق لعمله، فهو عنده إله ثان، فشيّهوا بالمحسوسيّة لاعتقادهم بالشنوية في الحال.

غير أن استعمال القدريّة في الذين ينفون القدر بعيد جداً فأن القدريّة تطلق على القائل بالقدر، كما أن العدلية تطلق على القائل بالعدل لا على نافيه، فاطلاق القدريّة وإرادة من ينفي القدر منه أشبه

بإطلاق العدلية، وإرادة من ينفي العدل.

وعلى كل تقدير، فأنه مما لا شك فيه أن القدر أمر ثابت في الدين ولا يمكن إنكاره أبداً وقد جاء به القرآن الكريم، وصرحت به السنن الصريحة، غير أن الكلام أنها هو في تحكيم القدر على أفعال الله تعالى ومشيئته المطلقة فيثبته المجررة وينكره الشيعة الإمامية، إذ يقولون: أن الله مشيئة في ما قضى وقدر، وأن التقدير لا يجعله مغلول اليدين ومكتوفهما.

فالغالاة في القدر وتحكيمه على مشيئته، وإجرائه على أفعاله سبحانه، والقول بأنه تعالى محکوم بقدرته، مما تخالفه البراهين العقلية، وتعارضه الآيات القرآنية مثل قوله سبحانه: **يَحْوِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثِبُّ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ**» (الرعد - ٣٩)، وما سبق من الآيات حول النسخ والانساء معليلاً سبحانه جوازها بوجهي، وقد أوضحتنا حالها فلاحظ سورة البقرة الآية ١٠٦ - ١٠٧.

فالعقيدة الصحيحة عبارة عن عدم تحكيم قدره على إرادته ومشيئته.

كما أن تعلق قدره بفعال الإنسان يجب أن يكون على وجه لا يسلب الاختيار عنه بل يكون الإنسان مختاراً في فعله وتركه وعمله ونيته.

فتفسير القدر وإجراؤه في أفعاله سبحانه أولاً، وأفعال البشر ثانياً على الوجه اللائق من «القدرية» المستلزم لحكومته على أفعال الحال والخلق وإرادتها ومشيئتها يستلزم الجر الباطل المحکوم بالعقل والنقل.

ومن المؤسف أنّ أهل السنة نقلوا في ذلك روايات وأحاديث في صحاحهم ربما يستظهر من ظواهرها حكومة «القدر» على مشيئته سبحانه، وأنّه محکوم بتقدير لا يختلف عنه قيد شعرة، كما يظهر منها حکومته على أفعال الإنسان، وأنّه مكتوف اليدين ومسير في حياته يسير حسبما قدر له وكتب القلم ونحن نذكر تلك النصوص في كلام الجالين جازمين بأنّها لوضحت عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يجب أن تؤوّل على وجه يجتمع مع الآيات القرآنية والبراهين العقلية.

الطائفة الأولى

فما ورد في القسم الأول عبارة عن الأحاديث التالية: ما رواه الترمذى في باب القدر عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) انه قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلْمَنْ فَقَالَ: أَكْتَبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتَبْ؟ قَالَ: أَكْتَبَ الْقَدْرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَّا أَبَدًّ»^(١) ويبدو من هذا الحديث وكأنّ الخلق الأول قد خلق ليعارض خالقه في سلطانه، ويعني جفاف القلم عن أن يفعل سبحانه ما يشاء في خلقه.

وروى الترمذى أيضاً في كتاب القدر الباب ١٨ عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يقول: «قَدَّرَ اللَّهُ الْمَقَادِيرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً»^(٢).

(١) صحيح الترمذى ج ٤ ص ٤٥٨ باب ١٧ القدر، الحديث ٢١٥٥.

(٢) صحيح الترمذى ج ٤ ص ٤٥٨.

الطائفة الثانية

وأما الطائفة الثانية من الأحاديث فهي عبارة عن:
 ما روى البخاري عن أبي هريرة قال قال لي النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) : «جَقَ الْقَلْمُ بِمَا أَنْتَ لَاقِي»(١).
 وقد رواه مسلم في صحيحه كذلك.

وينقل النووي في شرح هذا الحديث ... «ويقول الملك الموكّل بالنطفة: «يا رب أشقي أو سعيد، فيكتبان ... ويكتب عمله وأثره، وأجله ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزداد فيها ولا ينقص». (٢)
 وفي حديث حذيفة: بعد ما يجعله الله سوتاً أو غير سوي «ثم يجعله الله شقياً أو سعيداً»(٣) وما من نفس منفوسه إلا وكتب الله مكانها من الجنة والنار، والآ وقد كتبت شقيّة أو سعيدة»(٤).

وفي صحيح البخاري «احتاج آدم وموسى فقال له موسى: يا آدم أنت أبونا خيّتنا وأخرجتنا من الجنة، قال له آدم: يا موسى إصطفاك الله بكلامه. وخط لك بيده أتلومني على أمر قدر الله علىي

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ١٢٢ . باب في القدر باب جف القلم على علم الله ...

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي . ج ١٦ ص ١٩٣ وراجع نفس صحيح مسلم طبعة محمد علي صحيح الجزء الثامن ص ٤٥ .

(٣) نفس المصدر ص ١٩٤ وراجع صحيح مسلم طبعة محمد علي صحيح الجزء الثامن ص ٤٦ .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٣ ولاحظ أيضاً صحيح مسلم طبعة محمد علي صحيح الجزء الثامن صفحه ٤٧ .

قبل أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً»^(١)

وَرَوَى البَخَارِي أَيْضًا عَنْ زِيَّدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدِقُ (إِلَى أَنْ قَالَ): ... شَمَّ يَعِثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤْمِرُ بِأَرْبَعَةِ: بِرْزَقِهِ وَأَجْلِهِ وَشَقِّيًّا وَسَعِيدًا، فَوَاللَّهِ أَنَّ احْدَكُمْ أَوْ الرَّجُلَ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرَ بَاعَ أَوْ ذَرَاعَ فَيُسَبِّقُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا غَيْرَ ذَرَاعَ أَوْ ذَرَاعِينَ فَيُسَبِّقُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا»^(٢).

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «وَكَلَّ اللَّهُ بِالرَّحْمَمِ مَلَكًا (إِلَى أَنْ قَالَ): أَيُّ رَبٌ ذَكْرُ أَمْ اَنْشَىٰ؟ أَشَقِّيًّا أَمْ سَعِيدًا؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجْلُ؟ فَيُكَتَّبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أَمَّهٖ»^(٣).

وَرَوَى أَيْضًا عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حَصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْعُرِفُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: فَلِمَ يَعْمَلُ الْعَالَمُونَ؟ قَالَ: كُلَّ مَا يَعْمَلُ لَهُ أَوْ لَمَا يُتِسَّ لَهُ»^(٤).

وَتَقْدِيرُهُذَا الْقَدْرُ الْجَافُ الْجَافِيُّ لَيْسَ إِلَّا مِنْ مُتَعَنِّتَ حَنْقٍ قَاسٍ حَقُودٍ عَلَى الْمَسَاكِينِ الْعَاجِزِينَ بِلَامِسَبِبٍ وَلَا مُبَرِّرٍ، وَبِذَلِكَ شَقِّيُّ الْكُفَّارِ وَالْعَصَاهُ بِشَقاوةِ الْأَبْدِ، وَلَا مُجَاهٍ - بَعْدَ ذَلِكَ - لِرَأْفَتِهِ وَرَحْمَتِهِ وَإِحْسَانِهِ بَلْ لَقَدْ قَدْرَ كُلِّ ذَلِكَ لِجَمَاعَةِ آخَرِينَ غَرِيَّاءَ لَا يَهْمِهُ أَمْرُهُمْ

(١) وَ(٢) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ، ج ٨ «بَابُ فِي الْقَدْرِ» ص ١٢٢ - ١٢٧.

بلا جهة ولا سبب كما يقول الله تعالى - في زعمهم في بعض رواياتهم - : «خلقت هؤلاء للجنة ولا أبالي وخلقت هؤلاء للنار ولا أبالي»^(١)
 وقال سراقة بن جعشن : «يارسول الله بين لنا ديننا كائنا خلقنا الآن فيما العمل اليوم؟ افيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما تستقبل؟ قال: لا، بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير»^(٢)

وهذه الأحاديث لوصحت عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يجب - كما أسلفنا - تأويلها بحيث تجتمع مع البراهين العقلية والآيات القرآنية، وسائر الأحاديث والا فكيف يمكن تصديق ظواهرها، فان التقدير لو كان يجري في أفعاله ولا يحيد عنها قيد شعرة يستلزم حكومة القدر على مشيئته وإرادته و اختياره، وهو أعظم ظلم و تعد على ساحته وحقوقه فكل من قال بهذه المسألة يشمله قوله سبحانه: «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ عُلِّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَاتَلُوا، بَلْ يَدُهُ مَبْسُوطَةٌ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ» (المائدة - ٦٤)

إذ عندما يكون سبحانه محجوراً عليه منوعاً من التصرف بما يشاء، أولاً وأبداً وفي كل وقت يفترض فيه انه قد حدث فيه التقدير، فان القدر يكون سابقاً عليه قبل ذلك ، فالقدر هو شريك الله في القدم، ولأجل ذلك يصير القائل بهذه المعنى كالمحوس في الشتوية وتعدد الآلهة. وفي الختام نقول: ان المسلمين - تبعاً للقرآن الكريم والأحاديث

(١) لاحظ كتاب بحوث مع اهل السنة والسلفية ص ٤٧.

(٢) صحيح مسلم، ج ٨ ص ٤٤ طبعة القاهرة صبيح وبشرح النووي ج ١٦ ص ١٩٦

الشريفة الصحيحة - متفقون على التقدير في أفعاله سبحانه، وأفعال عباده غير أنه لابد أن يفسر القدر على وجه لا يعارض سلطانه سبحانه، ولا يكون أهلاً ثانياً في مقابلة كما لا يعارض حرية الإنسان و اختياره فيجعله مكتوف اليدين فعندئذ يكون توجيه الأمر والنبي إليه مثل حال من قيل في شأنه:

إياك إياك أن تبتل بالماء
ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له.

والظاهر من القرآن الكريم رسوخ عقيدة «(الجبر)» عند المشركين وقد حكى عنهم سبحانه قوله: «وَقَالَ الَّذِينَ آشْرَكُوا لَوْسَاءَ اللَّهِ
مَا عَيْدَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آباؤنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ
كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهُلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ» (النحل -
٣٥)، وبقوله سبحانه: «وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَاتُلُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَ نَا وَاللَّهُ
آمَنَابِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ آتُقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا
تَعْلَمُونَ» (الاعراف - ٢٨)

فالظاهر أن مرادهم بأمره سبحانه بها، هو إرادته وقدره،
والعجب أن القرآن مع تنديده بالجبر بأشد اللحون والعبارات،
نرى أن معاوية ومن في حزبه دعا إلى الجبر وتجديد عقيدة المشركين،
والغاية من ترويجه هو فرض حكمته على الناس وتصويرها بأنها
حكومة إلهية، قد قضاها الله وقدرها.

والعجب من الذين يترحمون عليه ويطلبون له الرضا من الله يقولون في حقه: ولقد كان معاوية يعلن أثناء ولايته في عهد عثمان أن المال
مال الله، لا مال المسلمين ليحتجن هذه الأموال ويجتزها لنفسه
كما كان يستند في إقامة ملكه إلى ايديو لوجية مستمدّة من نظرية

التفويض الاهي والحق الديني للملوك وكان في ذلك تشويه أي تشويه للسياسة الشرعية للمسلمين من حيث انه أراد أن يستغل الدين

من أجل الملك ، ويُخضع العقائد لأهواء الحاكم(١).

وقد سبقه في ذلك الكاتب المصري أحمد أمين في «ضحى

الاسلام» ج ٣ ص ٨١.

ولأجل ذلك نرى ان الحسن البصري الذي كان يذهب مذهب الاختيار خوفه بعض أقرائه بالسلطان ، و انه مخالف لما «تروجه الحكومة الأموية».(٢)

ولا يشك أحد ممن راجع تاريخ الحكومة الأموية بآنهم كانوا مرؤجين لمذهب القدر والجبر، حتى يستتب لهم الأمر ولا يكون لأحد مجال الاعتراض على تصرفاتهم الظالمة.

هذا ويتبين من المحاورة بين الحسن البصري وتلميذه معبد ان القدر والجبر كانت ذريعة بيد حكام الجور والسلطات الغاشمة. سأل معبد يوماً من شيخه الحسن البصري: لماذا نرى بني أمية يتمسكون بالقضاء والقدر كثيراً؟ فأجابه شيخه: هؤلاء أعداء الله يكذبون على الله. وصار هذا سبب قتله.

و كلما زادت الشكوى إلى معاوية أو زملائه يرجعونهم إلى القدر و يتلون عليهم قوله سبحانه: «وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنْزِلُهُ إِلَّا بِقَدْرٍ مَعْلُومٍ»(الحجر- ٢١) ولما صاح الخناق قام إليه يوماً أحد الأحرار (وهو أحنف بن قيس) وقال: ان الله قسم رزقه بين

(١) نظرية الامامةتأليف الدكتور أحمد محمود صبحي ص ٣٣٤.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٧ ص ١٢٢ كما في بحوث مع اهل السنّة والسلفيّة ص ٥٣.

عباده بالعدل ولكن حُلتم بينهم وبين أرزاقهم^(١)
ولسنا هنا بقصد التوسيع في هذا الموضوع فقد يجسد القارئ
ال الكريم لما ذكرنا شواهد في التاريخ.

ولأجل هذه الفكرة الأثيمة اجترى عمر بن سعد بن أبي وقاص
على قتل الإمام السبط الطاهر مبترراً عمله بقوله: «كانت اموراً
قضيت من السماء وقد اعذرت إلى ابن عمي قبل الوعة فأبى إلا ما
أبى».^(٢)

السادس: تغیر المصیر بالأعمال

لقد دلت الآيات والأحاديث الصحيحة على أنّ الإنسان قادر
على تغيير مصيره بحسن أفعاله، وصلاح أعماله، وتهذيب أخلاقه
وأعماله بمثل الصدقة والاحسان وصلة الأرحام وبر الوالدين، و
الاستغفار والتوبية، وشكر النعمة إلى غير ذلك من الأمور المغيرة
للمصير، الموجبة لتبدل القضاء السيء إلى القضاء الحسن، كما أنه
 قادر على تغيير مصيره الحسن إلى المصير السيء بالأعمال التي تقابل
ذلك الأعمال فليس للإنسان محكماً بصير واحد ومقدر عليه غير
قابل للتغيير، ولا أنه يصيبه ما قدر له شاء أم لم يشاً، بل المصير والمقدر
 يتغير ويبدل بالأعمال الصالحة أو الطالحة، بشكر النعم أو كفرانها،
 وبالتقوى أو المعصية إلى غير ذلك من الأمور.

(١) تاريخ مصر للمقرئي ص ٣٥٢ و نقله عنه شبل النعmani في كتابه تاريخ علم الكلام ص ١٢

(٢) طبقات ابن سعد ج ٥ ص ١١٠ كما في بحوث مع أهل السنة والسلفية ص ٥٩

وكل ذلك واضح من كان له أدنى المام بالكتاب والستة، فلو أنكر أحد ذلك فانما ينكره باللسان، وقلبه معترف به، وإليك في ما يلي نزراً من الآيات والأحاديث في هذا الحال.

الآيات القرآنية وتأثير العمل الانساني:

١ - قال الله سبحانه وتعالى عن شيخ الأنبياء نوح قوله: «فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا، وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ آنْهَارًا» (نوح - ١٠ - ١٢) فانك ترى انه عليه السلام يجعل الاستغفار سبباً مؤثراً في نزول المطر، وكثرة الأموال، وجريان الأنهر إلى غير ذلك من الآثار.

وأما كيفية تأثير العمل الانساني كالاستغفار في الكائنات في بيانه خارج عن إطار بحثنا هذا، وإنكار التأثير يشبه بكلمات الملاحدة و موقفهم، فهذا الوحي الإلهي يدل على تأثير الدعاء والاستغفار في الكائنات، والعلل الطبيعية، وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وآله وأئمة أهل البيت عليهم السلام ان الدعاء وما شابهه من الأعمال مما يرد به القضاء.

٢ - «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا يَقُومُ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ» (الرعد - ١١)

٣ - «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نَعْمَةً أَنْعَمْهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ» (الأنفال - ٥٣)

٤ - وقال سبحانه: «وَلَوْأَنَّ أَهْلَ الْقُرْبَىٰ آمُوا وَاتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَلِكِنْ كَذَّبُوا فَأَخْدَنَا هُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» (الاعراف - ٩٦)

٥ - وقال سبحانه: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجاً وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْسِبُ» (الطلاق - ٢ - ٣)

٦ - وقال سبحانه: «وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ: لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَا زِيَادَةَ لَكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابَ لَشَدِيدٍ» (ابراهيم - ٧)

٧ - وقال سبحانه: «وَتُوحَّا إِذْ نَادَى مِنْ قَبْلٍ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَتَجَنَّاهُ وَ أَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ» (الأنبياء، ٧٦)

٨ - وقال سبحانه: «وَأَيُوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَنَى الضُّرُّ وَأَنَّ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَسَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ» (الأنبياء - ٨٣)

٩ - وقال سبحانه: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مَعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» (الأنفال - ٣٣)

١٠ - وقال سبحانه: «فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ. لَلَّبَثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُعَتَّلُونَ. فَبَدَنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ. وَأَنْبَتَنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ» (الصافات - ١٤٣ - ١٤٦)

١١ - وقال تعالى: «فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَنَّاهُ مِنَ الْعَمَّ وَكَذَلِكَ نُنجِي الْمُؤْمِنِينَ» (الأنبياء - ٨٨)

١٢ - وقال تعالى: «فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آتَيْتَ فَتَفَعَّلَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُؤْسَى لَمَّا آتَيْتَهُمْ كَشْفَنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَمَتَعَاهُمْ إِلَى حِينٍ» (يونس - ٩٨).

هذه طائفة من الآيات القرآنية التي تربّب آثاراً معينة على الدعاء والاستغفار والإيمان والعمل الصالح، مما يكشف عن تأثير هذه الأفعال في الكائنات والحوادث الطبيعية وإليك ما جاء في هذا الصعيد من الأحاديث، والأخبار.

و سند كر أولاً ما وصل إلينا من أهل بيته (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ثم نذكر ما تؤيده من الأخبار مما ورد في مصادر أهل السنة.

أحاديث وروايات أهل البيت وتأثير العمل الانساني في المصير

روى الشيخ الطوسي في اماميه عن الامام الباقر (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): «أفضل ما توسل به المتتوسلون اليمان بالله، وصدقه السرفان لها تذهب الخطيئة، وتطفي غضب رب، وصنائع المعروف فأنها تدفع ميزةسوء وتقى مصاريع الهوان»

وروي في عيون الأخبار عن الامام الرضا عن آبائه قال: قال رسول الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): «الصدقه باليد تدفع ميزةسوء، وتدفع سبعين نوعاً من أنواع البلاء».

وروى الصدوق في الخصال عن أمير المؤمنين قال: «الاستغفار يزيد في الرزق».

وروى ايضاً عن أمير المؤمنين (عليه السلام) «أكثروا الاستغفار تجلبوا الرزق».

وروى الحميري في قرب الاسناد عن الصادق (عليه السلام): «إن الدعاء يرد القضاء وإن المؤمن ليذنب فيحرم بذنبه الرزق» وقد عقد الكليني في الكافي بباباً أسماه «إن الدعاء يرد القضاء» فعن حماد بن عثمان قال: سمعته يقول: «إن الدعاء يرد القضاء ينقضه كما ينقض السلك وقد أبرم أبداً»^(١)

(١) لاحظ البحار، ج ٩٠ كتاب الذكر والدعاء أبواب الدعاء الباب ٢١٦، ٣، ٥، ٤ و

وروى عن أبي الحسن موسى انه قال: عليكم بالدعاء فان الدعاء لله، والطلب إلى الله يرد البلاء، وقد قدر وقضى ولم يبق إلا إمضاؤه فإذا دعى الله عزوجل وسئل صرف البلاء صرفه»^(١) وروى الكليني عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: «يكون الرجل يصل رحمه فيكون قد بقي من عمره ثلاثة سنين فيصيّرها الله ثلثين سنة وي فعل الله ما يشاء»^(٢) وروى ايضاً عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «صلة الأرحام ترتكب الأعمال، وتنمي الأموال، وتدفع البلوى وتيسّر الحساب، وتنسى في الأجل»^(٣).

مرويات أهل السنة وتأثير العمل الانساني في المصير
لقد روى أهل السنة، نظير هذه الروايات والأخبار ونكتفي هنا
بذكر بعضها:

١ - روى السيوطي عن علي رضي الله عنه انه سأله رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ) عن هذه الآية «يمحوا الله ما يشاء» فقال: لا أُفقر عينك بتفسيرها ولا أُفقـرـ عينـ أـمـتـيـ بعدـيـ بتفسـيرـهاـ: الصدقة على وجهها وبـالـوالـدـيـنـ واصـطـنـاعـ المـعـرـوفـ يـحـوـلـ الشـقـاءـ سـعادـةـ وـيـزـيدـ فـيـ الـعـمـرـ، وـيـقـيـ مـصـارـعـ السـوـءـ»^(٤)

ج ٤ باب البداء ص ١٢١.

(١) الكافي، ج ٢ ص ٤٧٠.

(٢) نفس المصدر، ص ١٥٠.

(٤) تفسير الدر المنشور، ج ٤ ص ٦٦.

٢ - وأخرج الحاكم عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: لا ينفع الحذر من القدر ولكن الله يحب بالدعاء ما يشاء من القدر) (١).

٣ - أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن أبي الدنيا في الدعاء عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «ما دعا عبد قط بهذه الدعوات إلا وسع الله له في معيشته: يا ذا الملن ولا يُمَنْ عليه ياذالجلال والاكرام، ياذالطول لا إله إلا أنت ظهر اللاجين وجار المستجيرين ومأمن الخائفين، إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقياً فامح عنّي اسم الشقاء وأثبتني عندك سعيداً وإن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب محروماً مقتراً على رزقي فامح حرماني ويستر رزقي وأثبتني عندك سعيداً موققاً للخير فانك تقول في كتابك الذي أنزلت: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (٢).

٤ - عن أبي هريرة عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قال: «لا يردا القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر» (٣).

٥ - عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) قال: «ما على الأرض مسلمٌ يدعوه الله بدعوة إلا آتاه الله إيتها أو صرف عنه من السوء مثلها مالم يدع بعلّم أو قطيعة رحم» (٤).

(١) تفسير الدر المنشور، ج ٤ ص ٦٦

(٢) تفسير الدر المنشور، ج ٤ ص ٦٦ وروى في الجزء ٦ ص ١٤٣ من هذا التفسير ما يقرب من هذا فلاحظ.

(٣) التاج الجامع للأصول، ج ٥ ص ١١١.

(٤) التاج الجامع للأصول، ج ٥ ص ١١٠ عن الترمذى.

٦ - عن ابن عباس (رضي الله عنه) قال كان النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يعوذ بالحسن والحسين يقول: اعوذ كما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ثم يقول: كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق عليهم السلام رواه أبو داود والترمذى بسنده صحيح (١).

٧ - روى أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ ج ٥ ص ٢٧٧ بسنده عن ثوبان قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يَصِيبُهُ، وَلَا يَرِدُ الْقَدْرُ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمَرِ إِلَّا الْبَرُّ.

٨ - روى الحاكم في المستدرك ج ١ ص ٤٩٣ بسنده عن ثوبان قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) «لَا يَرِدُ الْقَدْرُ إِلَّا الدُّعَاءُ وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمَرِ إِلَّا الْبَرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يَصِيبُهُ قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْأَسْنَادُ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ.

٩ - وروى عن ابن عمر، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): «الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مَمَّا نُزِّلَ، وَمَمَّا لَمْ يُنْزَلْ». فَعَلِيهِمْ عَبَادُ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ.

١٠ - روى عن أبي سعيد أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو اللَّهَ بِدُعْوَةٍ لِيُسَمِّ فِيهَا مَأْثُمٌ وَلَا قَطْعِيَّةٍ رَحْمٌ إِلَّا أَعْطَاهُ إِحْدَى ثَلَاثٍ ... إِمَّا أَنْ يَسْتَجِيبَ لَهُ دُعْوَتُهُ، أَوْ يُصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا، أَوْ يَدْخُلَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلَهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْنُ نَكْثُرُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْثَرُ. هذا حديث صحيح الأسناد إلا أن الشيوخين لم يخرجوا عن

علي بن علي الراافي .

تأثير الأعمال الطالحة في تغيير المصير

ثم انه كما للأعمال الصالحة أثر في مصير الإنسان وحسن عاقبته وزيادة عمره وسعة رزقه كذلك للأعمال السيئة أثر معاكس فهي توجب في المقابل سوء العاقبة، والفقر، ونقصان العمر وما شاكل ذلك .

وتدل على هذه الحقيقة آيات عديدة من الكتاب العزيز، مثل قوله سبحانه: «وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْتَهُ كَانَتْ آمِنَةً مُظْمِنَةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغْدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَكَفَرَتْ بِإِنْعَمِ اللَّهِ فَآذَاقَهَا اللَّهُ لِيَاسَ الْجُوعَ وَالْخَوْفِ بِمَا كَاثُوا يَصْنَعُونَ» (التحل - ١١٢)

وقوله سبحانه: «وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسَّيِّئَاتِ وَنَفَصَ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَدْكُرُونَ» (الاعراف - ١٣٠)

«لَقَدْ كَانَ لِسَيِّئَاتِهِ مَسْكِنَهُمْ أَيَّهُ جَنَّاتِنَّ عَنْ يَمِينِ وَشِمَالٍ كُلُّوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بِلْدَةَ ظِلِّيَّةَ وَرَبِّ غَفُورٍ. فَاعْرَضُوا فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَلْنَاهُمْ بِجَنَّاتِهِمْ جَنَّاتِنَّ دَوَاتِي أُكَلِّ خَمْطٍ وَأَتَلِّ وَشَنِّ عَنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ ذَلِكَ جَرَنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا وَهُلْ نُحَازِي إِلَّا الْكُفُورَ» (سبأ - ١٥ - ١٧).

فقوله سبحانه: «فَهُلْ نُحَازِي إِلَّا الْكُفُورَ» بعد عرض القصة نص في كونه ضابطة إلهية جارية في الامم جماء و ان محازاة الكفور هو أخذ النعمة و سلبها عن أصحابها.

كما دلت على هذا الموضوع روايات و أخبار متضادرة و مستفيضة وردت في كتب الفريقيين الروائية المعترفة من ذلك ما عن

أمير المؤمنين (عليه السلام) حيث قال في خطبته: «أعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء، فقام إليه عبدالله بن الكواد اليشكري فقال: يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوب تعجل الفناء فقال: نعم ويلك قطيعة الرحم (وقال أيضاً): إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأشرار»^(١)

البداء من المعارف العليا:

وبذلك يظهر أنَّ البداء من المعارف العليا التي أرشدنا الله إليها عن طريق كتابه وسنة نبيه، وكلمات أئمته، وأنَّ المراد من الاصرار عليه هو ردة مزعومة الطائفتين التاليتين:

الاولى: اليهود خذلهم الله حيث ذهبوا إلى أنَّ الله سبحانه قد فرغ عن الأمر واليجاد وأنَّ ما يتحقق في الكون إنما هو ظهور لتقديره وقضاءه وأنَّه يستحيل تعلق المشيئة بغير مجرى عليه القلم، وأنَّه ليس للعالم وللإنسان إلا مصير واحد، لا يمكن تغييره وتبدلاته، وأنَّه لا ينال إلا ما قدر له من الخير والشر، ولو صحت تلك العقيدة لبطل الدعاء والتضرع، كما بطل تأثير الأعمال الصالحة وغيرها في تغيير المسير الذي نصَّ به الكتاب العزيز إذ قال سبحانه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ»^(٢) (الرعد - ١١)

(١) الكافي ج ٢ كتاب «الإيمان والكفر» باب «قطيعة الرحم» ص ٣٤٨ - الحديث ٧.

٨ ولاحظ أيضًا ما ورد في آثار ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك الدعاء، والصلة والبر وما شاكل ذلك.

اشكالان حول تأثير الدعاء^(١)

١ - رجوا يُنكر تأثير الدعاء في نزول الأمطار والبركات قائلين بأنَّ الطواهر الطبيعية معاليل لأسبابها المادية، فلو كانت أسبابها مهتئثة، تحققت مسبباتها من غير حاجة إلى الدعاء، وإن لم تتحقق تلك الأسباب، فلا تتحقق مسبباتها، تاب الإنسان أولاً ابتهل أولاً، غير أنه عزب عن هؤلاء المساكين الغارقين في لحج المادية والمسجونين في سجون الطبيعة أنَّ وراء هذا النظام نظاماً علويًّاً ومعنوياً يقود هذا النظام المادي، ويذَّر أمره، وينزل منه الوجود والفيض حسب ما تقتضيه المصلحة، والمشيئة الحكيمه وليس النظام المادي مستقلاً في التدبير معتمداً على نفسه في التأثير، وإنما هو دور مدار التدبير العلوي وإليه يشير سبحانه بقوله: «فَالْمُدِّبِراتِ أَفْرَا» (النازعات - ٥) وبقول سبحانه: «وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَازِنَةُ، وَمَا نُنْزِلُ إِلَّا بِقَدِيرٍ مَعْلُومٍ» (الحجر - ٢١)

فإذا كان عالم المادة بنظامه العلي والمعلولي عنصراً متأثراً بالنظام العلوي وننزل الفيض من ذلك العالم يرتبط بقدر قرب الناس من الله وحسن فعلهم أو سوء فعلهم، ومقدار منزلتهم ومكانتهم عنده، فلو حسن حال العبد، وكملت معرفته لعرفاته وابتهاه وتصرّعه شملته العناية الإلهية بانزال البركات، ولو

(١) الفرق بين السؤالين او الاشكالين واضح، فإنَّ الأول يوجه الماديون المنكرون لما وراء الطبيعة، والثاني يوجهه القدريون القائلون بالقدر القطعي المحتوم الذي لا يغيّر ولا يبدل.

انعكسـت انعـكسـ الأـمـرـ وـ إـنـ شـئـتـ قـلـتـ: أـنـ الدـعـاءـ وـ صـالـحـ
 الأـعـمـالـ وـ طـالـهـاـ لـيـسـتـ فـيـ عـرـضـ الأـسـبـابـ المـادـيـةـ بـلـ فـيـ طـوـلـهاـ
 يـقـفـ عـلـىـ ذـلـكـ كـلـ مـنـ لـهـ المـامـ بـالـمـعـارـفـ الـإـلهـيـهـ وـ عـلـىـ ذـلـكـ فـالـدـعـاءـ
 وـ الـابـهـالـ وـ الـتـضـرـعـ مـنـ الأـسـبـابـ وـ الـعـلـلـ الـتـيـ جـاءـ بـهـاـ الـوـحـيـ،ـ كـمـ أـنـ
 الـفـسـادـ وـ الـظـلـمـ وـ الـانـخـرـافـ مـنـ مـوـانـعـ نـزـولـ الـفـيـضـ وـ جـرـيـانـهـ.ـ قـالـ
 سـبـحـانـهـ: «وـ يـسـتـجـيبـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ وـ عـمـلـواـ الـصـالـحـاتـ وـ يـزـيدـهـمـ مـنـ
 فـضـلـهـ» (الـشـورـىـ - ٢٦ـ) فـاـذـاـ خـالـطـ الـاـيمـانـ رـوـحـ الـاـنـسـانـ وـ كـانـ جـسـمـهـ
 حـلـيـفـ الـعـلـمـ الـصـالـحـ،ـ وـالـيـفـ الـفـعـلـ الـخـيـرـ،ـ يـكـونـ مـهـبـطـاـ لـنـزـولـ
 الـرـحـمـةـ وـ الـفـيـضـ،ـ وـلـأـجـلـ ذـلـكـ جـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ: «أـنـ اللهـ لـاـ يـسـتـجـيبـ
 دـعـاءـ بـظـهـرـ قـلـبـ سـاهـ» (١)

٢ - رـبـيـاـ يـتـصـورـ أـنـ الدـعـاءـ لـاـ يـسـمـنـ وـلـاـ يـغـنـيـ فـيـ شـفـاءـ الـمـرـيـضـ وـ
 عـافـيـتـهـ تـمـسـكـاـ بـاـنـهـ إـنـ كـانـ الـمـقـدـرـ هـوـ شـفـاؤـهـ وـ عـافـيـتـهـ فـهـوـ يـشـفـيـ سـوـاءـ
 دـعـيـ لـهـ أـوـ لـاـ،ـ وـ أـنـ قـدـرـ مـوـتـهـ وـهـلـاـكـهـ مـاتـ وـهـلـكـ دـعـيـ لـهـ أـوـلـاـ،ـ
 فـالـدـعـاءـ فـيـ كـلـتـاـ الـحـالـتـيـنـ غـيرـ نـاجـعـ وـلـاـ مـفـيدـ.
 وـ بـماـ تـقـدـمـ يـظـهـرـ جـوابـ هـذـاـ السـؤـالـ إـذـ فـيـهـ:
 أـمـاـ بـالـنـقـضـ فـلـأـنـهـ اـنـ صـحـ مـاـ ذـكـرـوـهـ جـرـيـ فـيـ الـمـعـالـجـةـ وـ شـرـبـ
 الدـوـاءـ حـرـفـاـ بـحـرـفـ.

وـ أـمـاـ بـالـحلـ فـلـأـنـ الدـعـاءـ مـنـ الـعـلـلـ وـ الـأـسـبـابـ الـعـلـوـيـةـ الـمـؤـثـرـةـ
 فـيـ النـظـامـ الـمـادـيـ.ـ وـ قـدـ عـرـفـتـ أـنـ النـظـامـ الـمـادـيـ غـيرـ مـفـوضـ إـلـىـ نـفـسـهـ،ـ
 بـلـ يـقـودـ النـظـامـ الـعـلـوـيـ وـلـأـجـلـ ذـلـكـ قـالـ النـبـيـ: (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ

(١) بـحـارـ الـأـنـوـارـ،ـ جـ ٩٣ـ وـ صـ ٣٠٥ـ وـ صـ ٣١٤ـ وـ فـيـهـ «لـاـ يـقـبـلـ اللهـ دـعـاـ قـلـبـ لـاهـ».

وآلـه) «اـن الدعـاء مـكتوب عـلـيـه: الـذـي يـرـدـ بـه القـضـاء»^(١)
 والـحاـصـل اـنـ الـقـيـام بـالـمـعـالـجـة اوـالـدـعـاء وـالـإـبـهـال مـنـ الـأـسـبـابـ
 وـالـعـلـلـ، غـيرـ اـنـ بـعـضـها مـحـسـوسـ وـمـلـمـوسـ وـالـآـخـرـ غـيرـ مـحـسـوسـ وـانـهاـ
 أـخـبـرـعـنـهـ الـوـحـيـ الـاـلـهـيـ.

وـإـنـ شـئـتـ قـلـتـ: اـنـ الـمـقـدـرـ هـوـبـرـءـ الـمـرـىـضـ، إـذـاـ دـعـيـ لـهـ.
 فـالـدـعـاءـ اـيـجادـ لـلـشـرـطـ الـمـقـدـرـ كـمـاـ اـنـ تـرـكـ تـرـكـ لـشـرـطـهـ.

الـثـانـيـةـ: الـقـدـرـيـةـ الـقـائـلـينـ بـسـلـطـانـ الـقـدـرـ عـلـىـ مشـيـئـةـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـ
 اـنـ كـلـ مـقـدـرـ كـائـنـ لـاـ يـتـغـيـرـ وـلـاـ يـتـبـدـلـ فـالـلـهـ سـبـحـانـهـ مـحـكـومـ بـقـدـرـهـ وـ
 قـصـائـهـ لـاـ يـقـدـرـ عـلـىـ تـغـيـيرـهـ وـلـاـ يـغـيـرـهـ الدـعـاءـ، وـلـاـ صـالـحـ الـأـعـمـالـ وـ
 طـالـحـهـ، وـكـأـنـ الـقـدـرـ غـلـ علىـ عـنـقـ الـإـنـسـانـ لـاـ يـكـنـ حـلـهـ وـالـتـخلـصـ
 مـنـهـ حـتـىـ بـصـالـحـ الـأـعـمـالـ وـالـتـضـرـعـ وـالـإـنـابـةـ.

وـيـقـابـلـهـ القـولـ بـالـبـدـاءـ وـهـوـ القـولـ بـاـطـلـاقـ قـدـرـةـ اللهـ وـحـكـومـةـ
 مشـيـئـتـهـ عـلـىـ تـقـدـيرـهـ، وـاـنـ الـقـدـرـ لـيـسـ بـالـلـهـ كـبـيرـ وـلـاـ صـغـيرـ، وـلـاـ يـخـرـجـ
 الـأـمـرـ عـنـ يـدـ اللهـ، وـلـأـجـلـ ذـلـكـ نـرـىـ اـنـ الـنـبـيـ يـقـلـ الـقـدـرـيـةـ بـالـمـحـسـوسـ
 فـيـ القـولـ بـالـشـنـوـيـةـ.

وـبـذـلـكـ يـعـلـمـ اـنـ مـفـادـ الـبـدـاءـ هـوـ الـاعـتـرـافـ بـاـنـ الـعـالـمـ تـحـتـ
 سـلـطـانـ اللهـ وـقـدـرـتـهـ فـيـ حدـوـثـهـ وـبـقـائـهـ وـاـنـ إـرـادـةـ اللهـ نـافـذـةـ فـيـ الـأـشـيـاءـ
 أـبـداـ وـأـزـلاـ.

كـمـاـ يـعـلـمـ سـرـ إـصـارـ أـئـمـةـ أـهـلـ الـبـيـتـ(عـ) عـلـىـ مـسـأـلـةـ الـبـدـاءـ لـصـيـانـةـ
 شـيـعـتـمـ عـنـ النـزـوـعـ إـلـىـ التـقـوـلـ بـقـالـةـ إـحـدـىـ الطـائـفـتـيـنـ وـيـصـرـوـنـ

عظمة هذه العقيدة بأقواهم، إذ يقولون: «ما عَبْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ مُمْلِكَ الْبَدَاء»^(١) أو «ما عَظِيمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ مُمْلِكَ الْبَدَاء»^(٢) أو «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْقَوْلِ بِالْبَدَاءِ مِنَ الْأَجْرِ مَا فَتَرُوا عَنِ الْكَلَامِ فِيهِ»^(٣) إلى غير ذلك من الكلمات الذهبية القيمة.

السابع: الآثار البناءة للاعتقاد بالبداء:

أن للاعتقاد بالبداء الذي يرجع مغزاها إلى تغيير المصير بحسن الأعمال وسوئها آثاراً بناءة أعظمها: أنه يبعث «الرجاء» في قلوب المؤمنين، وينبت نبات الخير الكامنة في نفوسهم ويوجب انقطاع العبد إلى الله وطلبه إجابة دعائه منه وكفاية مهماته، و توفيقه للطاعة، وإبعاده عن المعصية، فإن إنكار البداء والالتزام بان ما جرى به قلم التقدير كائن لا محالة دون استثناء يلزمه يأس المعتقد بهذه العقيدة عن إجابة دعائه فيقول في نفسه: إن كان جرى قلم التقدير بانفاذ حاجتي فهو كائن ولا حاجة إلى الدعاء والتوكيل، و إن كان قد جرى القلم بخلافه لم يقع أبداً، ولم ينفعه الدعاء ولا التضرع، وإذا يئس العبد من إجابة دعائه ترك التضرع فخالفه وكذلك الحال فيسائر أعمال البر والصدقات التي ورد عن المعصومين أنها تزيد في العمر، وتensi الأجل.

أن الاعتقاد بالبداء تضاهي العقيدة بقبول التوبة والشفاعة، و تكفير الصغار بالاجتناب عن الكبائر فإن الجميع يبعث الرجاء، و

يجعل نوره في قلوب الناس أجمعين: العصاة والمطيعين حتى لا يئسوا من روح الله، ولا يتصوروا أنه إذا قدر كونهم من الأشقياء وأهل النار فلا فائدة في السعي والكدح، بل يجب عليهم أن يعتقدوا بأن الله سبحانه لم يجف قلمه في لوح المحو والاثبات فله أن يمحوما يشاء و^{يُثبتُ ما يَشَاءُ}، ويسعد من شاء ويشقى من شاء حسب ما يتحلى به العبد من مكارم الأخلاق وبصالح الأعمال، أو يرتكب من طالع الأعمال وليس مشيئته سبحانه جزافية غير تابعة لضابطة حكيمه، بل لوطاب العبد وعمل بالفرائض، وتمسك بالعصم خرج من صفوف الأشقياء ودخل في عداد السعداء وبالعكس.

وهكذا كلّ ما قدر في حقّ الإنسان من الحياة والموت والصحة والمرض، والغنى والفقير، والسعادة والشقاء يمكن تغييره بالدعاء، والصدقة، وصلة الرحم، وإكرام الوالدين، فالبداء يبعث نور الرجاء في قلوب هؤلاء.

وقال السيد مكي في كتابه عقيدة الشيعة في الإمام الصادق في بيان فوائد البداء ولزوم الالتزام به: أنّ في البداء الإقرار بقدرتة تعالى، وأنّ جميع الأمور تحت سلطانه يتصرف فيها كما يشاء على حسب ما تقتضيه المصالح التي يراها الله تعالى وهو موجب لانقطاع العبد إلى ربّه عند طلب الحاجات والابتهاج إليه تعالى بالدعاء في نجاح ما سأله وفيه الاستكانة والتضرع والخوف منه تعالى والرجاء منه مالا يرجى من غيره، وظهور العبد بمظهر العجز بين يدي من له الحول والقوّة، ولو كان كلّ ما جرى فيه التقدير كائناً حتماً ولا يكون أبداً مينفع الدعاء والتتوسل وللحصل اليأس من إجابة الدعاء، ولكن ما ورد

في الحث على الدعاء من الآيات والروايات مما لا محل له، وكان الحث عليه بلا فائدة، وكان الحث منه تعالى ومن الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) على التصديق وفعل الخير والاستغفار والاستقالة من الذنب بلا فائدة أيضاً ولا يقول بهذا أحد من المسلمين فلابد من الالتزام بالبداء على النحو الذي فصلناه آنفاً، ولابد لخصم الشيعة الإمامية من أن يوافقهم في هذه العقيدة التي لا تمس شيئاً من العقائد الإسلامية إذا تأمل وأنصف.(١)

حقيقة البداء في ضوء الكتاب والسنّة

إذا عرفت هذه الأمور السبعة التي تشكل أساس مسألة «البداء» تقف على أن المراد من البداء ليس إلا تغيير المصير والمقدار بالأعمال الصالحة أو الطالحة، فليس الإنسان في مقابل التقدير مسيّر، بل هو - بعده - مخْيَرٌ في أن يغيّر التقدير بصالح أعماله، او بطالع أفعاله، وأنّ هذا (أي تمكّن الإنسان من تغيير المصير بعمله) هو أيضاً جزء من تقديره سبحانه.

فبما أنّه سبحانه «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَاءٍ» (الرحمن - ٢٩) وبما أنّ مشيئة الله حاكمة على قدره.

وبما أنّ العبد مختار لامسيّر، حرّ لا مجبور، فله أن يغيّر مصيره و مقدرته بحسن فعله و يخرج نفسه من غداد الأشقياء و يدخلها في عداد السعداء كما أنّ له عكس ذلك.

وبما أنّ «الله لا يُغَيِّر مَا يَقُومُ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ» (الرعد - ١١) فإنّ الله سبحانه يغيّر قدر العبد بتغيير من العبد بحسن عمله أو سوء عمله، ولا يعده تغيير هذا القضاء الإلهي بحسن الفعل، وتغيير القدر بسوء العمل، معارضًا لتقديره الأول سبحانه بل هو أيضًا جزء من

قدره وقضائه تعالى، وسننه فالله سبحانه إذا قدر لعبدة شيئاً وقضى له بأمر لم يقدر ولم يقض على وجه القطع والختم بحيث لا يتغير ولا يتبدل، بل قضاؤه، وقدره على وجه خاص، وهو أنّ القضاء والقدر يجريان على العبد مالم يغير حاله ووضعه، فإذا غير حاله بحسن فعل أو سوء فعل تغير قدر الله في حقه، وحل مكان ذلك القدر قدر آخر، ومكان ذلك القضاء قضاء آخر، والجميع (من القدر السابق والقدر اللاحق قضاء وقدر الله لغير).

وهذا هو «البداء» الذي تتباين الامامية من مبدأ تاريخهم إلى هذا الوقت.

ولكي يقف القارئ على صدق هذا المقال ندرج في ما يأتي بعض النصوص من علمائهم:

نصوص علماء الامامية في مجال البداء

١ - قال الصدوق: في «باب الإعتقاد في البداء» إن اليهود قالوا: إن الله تبارك وتعالى قد فرغ من الأمر، قلنا بل هو تعالى «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» لا يشغله شأن عن شأن يحيي ويميت ويخلق ويرزق ويفعل ما يشاء، وقلنا: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد، ٣٩).

٢ - قال الشيخ المفيد في شرح عقائد الصدوق: وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه، قال الله تعالى: «ثُمَّ قَضَى

(١) عقائد الصدوق المطبوع في ذيل شرح الباب الحادي عشر ص ٧٣ ونقله أيضاً في هامش بخار الأنوار، ج ٤ ص ١٢٥ الطبعة الجديدة.

أَجَلًا وَأَجْلٌ مُسَمَّى عِنْدُهُ» (الأنعام - ٢) فتبيّن أنّ الآجال على ضربين؛ ضرب منها مشترط يصحّ فيه الزيادة والنقصان، ألا ترى قوله تعالى: «وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنَقْصُ مِنْ غُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ» (الفاطر - ١١) وقوله تعالى: «وَلَوْأَنَّ أَهْلَ الْقُرْبَى آمَنُوا وَاتَّقُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَأَلَّا رِضِّنَا» (الاعراف - ٩٦) فبيّن أنّ آجاهم كانت مشترطة في الامتداد بالبر والانقطاع عن الفسق، وقال تعالى فيما أخبر به عن نوح (عليه السلام) في خطابه لقومه: «إِنَّمَا كَانَ عَفَّارًا يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا» إلى آخر الآيات (نوح - ١٠ - ١٢) فاشترط لهم في مد الأجل وسبوغ النعم، الاستغفار فلما لم يفعلوه قطع آجاهم وبر أعماههم، واستأصلهم بالعذاب، فالبداء من الله تعالى يختصّ ما كان مشترطاً في التقدير وليس هو الانتقال من عزيمة إلى عزيمة، ولا من تعقب الرأي، تعالى الله عما يقول المبطلون علواً كبيراً» (١).

٣ - قال المفید رحمه الله أيضاً في كتابه «أوائل المقالات»: أقول في معنى البداء ما يقوله المسلمون بأجمعهم في النسخ وأمثاله من الإفقار بعد الإغفاء، والإمراض بعد الإعفاء، والأماتة بعد الإحياء، وما يذهب إليه أهل العدل خاصة، من الزيادة في الآجال والارزاق والنقصان منها بالأعمال» (٢).

٤ - قال الشيخ الطوسي في العدة: البداء حقيقته في اللغة هو الظهور، ولذلك يقال: بدا لنا سور المدينة وبدا لنا وجه الرأي، و

(١) شرح عقائد الصدوق باب معنى البداء ص ٢٥ وسوف يوافيك من الشيخ المفید ومتن وجه اطلاق البداء على الله سبحانه.

(٢) أوائل المقالات باب «القول في البداء والمشيئة» ص ٥٣.

قال الله تعالى: «وَبِدَاكُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا» (الجاثية - ٣٣) «وَبِدَاكُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا» (الزمر - ٥٠) ويراد بذلك كله: «ظهر» وقد يستعمل ذلك في العدم بالشيء بعد أن لم يكن حاصلاً، وكذلك في الظن، فأما إذا أضيفت هذه اللفظة إلى الله تعالى فنه ما يجوز إطلاقه عليه ومنه مالا يجوز، فأما ما يجوز من ذلك فهو ما أفاد النسخ بعينه، ويكون إطلاق ذلك عليه على ضرب من التوسيع، وعلى هذا الوجه يحمل جميع ما ورد عن الصادقين (عليهمما السلام) من الأخبار المتضمنة لإضافة «البداء» إلى الله تعالى، دون مالا يجوز عليه من: حصول العلم بعد أن لم يكن، ويكون وجه إطلاق ذلك فيه تعالى التشبيه وهو: أنه إذا كان ما يدل على النسخ يظهر به للمكلفين مالم يكن ظاهراً لهم، ويحصل لهم العلم به بعد أن لم يكن حاصلاً لهم، أطلق على ذلك لفظ البداء»^(١)

٥ - وقال الشيخ الطوسي أيضاً، في كتاب الغيبة: «أنه لا يتعذر أن يكون الله تعالى قد وقّت هذا الأمر (الحادية المعينة) في الأوقات التي ذكرت فلما تجدد ما تجدد، تغيرت المصلحة واقتضت تأخيره إلى وقت آخر، وكذلك في ما بعد، ويكون الوقت الأول، وكل وقت يجوز أن يؤخر، مشرطاً بأن لا يتجدد ما يقتضي المصلحة تأخيره، إلى أن يجيئ الوقت الذي لا يغيره شيء، فيكون محتوماً، وعلى هذا يتأول ما روي في تأخير الأعمار عن أوقاتها والزيادة فيها عند الدعاء وصلة الأرحام و

(١) عَدَّةُ الاصْرُولُ لِشِيخِ الطُّوسِيِّ ج ٢ ص ٢٩، وَكَانَ يُرِيدُ أَنْ اطْلَاقَ الْبَدَاءَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ لِأَجْلِ كَوْنِ مُورِدِ الْبَدَاءِ فِي أَذْهَانِ النَّاسِ مِنْ قَبْلِ ظَهُورِ مَا خَفِيَ.

ما روي في تنقیص الأعمار عن أوقاتها إلى ما قبله عند فعل الظلم وقطع الرحم، وغير ذلك، وهو تعالى وإن كان عالماً بالأمرین، فلا يمتنع أن يكون أحدهما معلوماً بشرط، والآخر بلا شرط، وهذه الجملة لا خلاف فيها بين أهل العدل، وعلى هذا يُتَأْوِلُ أيضاً ما رُوي من أخبارنا المتضمنة للفظ البداء ويبين أنَّ معناها النسخ على ما يريده جميع أهل العدل فيما يجوز فيه النسخ أو تغيير شروطها، إن كان طريقها الخبر عن الكائنات»(١).

هذا كلّه مما جاء في كتب علماء الشيعة الإمامية القدامى وأمّا ما كتبه المتأخرون منهم فالإليك نماذج منها:

٦ - قال السيد عبدالله الشبر: للبداء معان بعضها يجوز عليه وبعضها يمتنع وهو بالفتح والمد أكثر ما يطلق في اللغة على ظهور الشيء بعد خفائه وحصول العلم به بعد الجهل واتفقت الامة على امتناع ذلك على الله سبحانه إلا من لا يعتد به، ومن نسب ذلك إلى الإمامية فقد افترى عليهم كذباً، والإمامية براء منه، وقد يطلق على النسخ وعلى القضاء الجدد وعلى مطلق الظهور وعلى غير ذلك من المعاني الآتية».

ثم استشهد على هذا بما ورد من أنَّ الصدقة والدعاء يغيران القضاء إلى غير ذلك مما روي في هذا المضمار.(٢)

٧ - قال الإمام شرف الدين في هذا المجال: وحاصل ما تقوله الشيعة هنا أنَّ الله ينقص من المرض وقد يزيد فيه، وكذا الأجل

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٢٦٤ - ٢٦٢ طبعة النجف.

(٢) مصابيح الأنوار، ج ١ ص ٣٣.

والصحة والمرض والسعادة والشقاء، والمحن والمصائب والآيات والكفر وسائر الأشياء كما يقتضيه قوله تعالى «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»، وهذا مذهب عمر بن الخطاب وابن مسعود وأبي وائل وقتادة وقد رواه جابر عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وكان كثير من السلف الصالح يدعون ويستضرعون إلى الله تعالى أن يجعلهم سعداء لا شقياء، وقد تواتر ذلك عن أمتنا في أدعيتهم المأثورة وورد في السنن الكثيرة، أن الصدقة على وجهها، وبر الوالدين، واصطناع المعروف يحول الشقاء، سعادة ويزيد في العمر، وصح عن ابن عباس أنه قال: لا ينفع الحذر من القدر ولكن الله يمحوا بالدعاء ما يشاء من القدر.

هذا هو البداء الذي تقول به الشيعة تجوزوا في إطلاق البداء عليه بعلقة المشابهة، لأن الله عزوجل أجرى كثيراً من الأشياء التي ذكرناها على خلاف ما كان يظنه الناس فأوقعها مخالفة لما تقتضيه الامارات والدلائل، وكان مآل الأمور فيها من اقضاؤا وائلها، والله عزوجل هو العالم بصيرها ومصير الأشياء كلها وعلمه بهذا كله قديم أزي لـ لكن لما كان تقديره لمصير الأمور يخالف تقديره لا وائلها. كان تقدير المصير أمراً يشبه «البداء» فاستعار له بعض سلفنا الصالح هذا اللفظ مجازاً أو كأن الحكمة قد اقتضت يومئذ هذا التجوز، وبهذا رد بعض أمتنا قول اليهود: إن الله قادر في الأزل مقتضيات الأشياء، وفرغ الله من كل عمل اذا جرت الأشياء على مقتضياته، قال: عليه السلام: بأن الله عزوجل في كل يوم قضاءً مجددًا بحسب مصالح العباد لم يكن ظاهراً لهم وما بدا لهم في شيء إلا كان في علمه الأزلي فالنزاع في هذه بيننا

ويبين أهل السنّة لفظي لأنّ ما ينكرونه من البداء الذي لا يجوز على الله عزوجلّ تبرأ الشيعة منه، وممّن يقول به براءتها من الشرك بالله ومن المشركين وما يقوله الشيعة من البداء بالمعنى الذي ذكرناه يقول به عامة المسلمين، وهو مذهب عمر بن الخطاب وغيره كما سمعت و به جاء التنزيل «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩) و «يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأنٍ» (الرحمن - ٢٩) أي كلّ وقت وحين يُحدث أموراً ويجدد أحوالاً من إهلاك و إنجاء و حرمان وإعطاء، وغير ذلك كما روي عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، وقد قيل له: ما ذلك الشأن؟ فقال: من شأنه سبحانه وتعالى أن يغفر ذنباً ويفرج كربلاً ويرفع قوماً، ويضع آخرين.

هذا هو الذي تقول به الشيعة وتسميته بداعٌ، وغير الشيعة يقولون به، لكتهم لا يسمونه بداعٌ، فالنزاع في الحقيقة إنّما هو في تسميته بهذا الاسم وعدم تسميته به، ولو عرف غير الشيعة أنّ الشيعة أاما تطلق عليه هذا الاسم مجازاً لاحقيقة، لتبيّن - حينئذٍ - لهم أنّه لانزعابيننا وبينهم حتى في اللّفظ لأنّ باب المجاز واسع عند العرب إلى الغاية، ومع هذا كلّه فإن أصرّ غيرنا على هذا النزاع اللفظي وأبى التجوز باطلاق البداء بما يشاء «وليتّق الله ربّه» في أخيه المؤمن «ولا يحس منه شيئاً» «وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْنَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ بَقِيَّةً اللَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» (سورة هود - آية ٨٦ و ٨٧) (١)

٨ - وقال شيخنا العلّامة آغا بزرگ الطهراني في موسوعته القيمة «الذریعة إلى تصانیف الشیعه» عن البداء : «البداء معناه في اللغة ظهور رأى لم يكن، واستصواب شيء علِمَ بعد أن لم يُعلَم؛ وهذا المعنى يحصل لعامة أفراد البشر، ولكنّه يستحيل على الله تعالى شأنه، لاستلزم بدو الرأي بشيء لم يكن الجهل به أولاً، أو العجز عنه وهو تعالى منزه عنها، والامامية الذين يتّرّدون الله تعالى عن كثير مما يجوّزه غيرهم من فرق الاسلام عليه تعالى ينْزهونه عن الجهل والعجز بالطريق الأولى، فنسبة القول بالبداء بهذا المعنى إلى الامامية من البلخي في تفسيره كما في أول التبيان، برهان عظيم.

ان البداء الذي يعتقد الامامية هو بالمعنى الذي لا بد أن يعتقده كل من كان مسلماً في مقابل اليهود القائلين بأن الله تعالى قد فرغ من الأمر و انه لا يجد منه شيء : «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ» أو من تبع أقاويل اليهود زاعماً أنه تعالى أوجد جميع الموجودات وأحدثها دفعه واحدة لكنها متدرجات في البروز والظهور لا في الوجود والحدوث فلا يوجد منه شيء إلا ما أوجد أولاً،^(١) أو كان معتقداً بالعقل والنفس الفلكية قائلاً: انه تعالى أوجد العقل الأول وهو معزول عن ملكه يتصرّف فيه سائر العقول، إذ لا بد لكل مسلم أن ينفي هذه المقالات ويعتقد بأنه تعالى «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَاءٍ» (الرحمن ٢٩) يعدم شيئاً ويحدث آخر، يبيت شخصاً ويوجد آخر، يزيد وينقص يقدّم ويؤخر، يحيو ما كان ويثبت ما كان من الأمور التكوينية كما أنه ينسخ ما

(١) وهذا هو ما أشار إليه الحسين بن فضل كما مرّ عليك في المقدمة الرابعة.

يشاء من الأحكام التكليفية ويرفعه ويثبت غيره من سائر الأحكام. بما أنّ البداء منه تعالى بإحداث مالم يكن، وإظهار ما خفي من التكوينيات، وكمذا نسخه في التكليفيات يجريان على ما اقتضته الحكمة الإلهية، وحسب ما أحاط به علمه من المصالح العامة في محو شيء وإثبات شيء، وتغيير ما كان عليه أمر عما هو عليه تكويناً أو تكليفاً، فلا يبدو منه تعالى إحداث وتغيير فيما قضى في علمه في اللوح المحفوظ بعدم التغيير وجرى عليه ذلك في تقديره الأزلي، ولا يظهر منه تعالى فيما قضى عليه خلاف ما هو عليه. والعلم بكون الشيء مما قضى عليه كذلك أو من غيره خاص بحضرته لا يطلع على غيره أحد حتى أنبياؤه عليهم السلام إلا أن يصرّح في الوحي إليهم بأنه من المضي والمحتم فهم يخبرون الأمة به كذلك كإخبارهم بظهور الحجة عليه السلام وحدوث الصيحة في السماء والخسف باليداء قبل ظهوره.

في الآيات والأخبار المتکاثرة دلالات على ثبوت البداء منه تعالى بهذا المعنى الذي هو معتقد كل مسلم، ولا سيما ما ورد في قصص نوح وإبراهيم وموسى وشعيب وعيسى عليهم السلام ودعاء نبينا (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) على اليهودي، والأحاديث في أن الصدقة والدعاء يرددان القضاء»^(١).

قال العلامة الشيخ فضل الله الزنجاني في تعليقه على كتاب أولئل المقالات ما نصه: «لفظ البداء يطلق على معينين: الأول

(١) الدررية إلى تصانيف الشيعة، ج ٣ ص ٥١ - ٥٣.

هو الظهور وهذا هو الأصل في هذه اللفظه من حيث الوضع اللغوي، والثاني هو الانتقال والتتحول من عزم إلى عزم بحصول العلم أو الظن بشيء بعد مالم يكن حاصلاً والبداء بهذه المعنى، مما لا يجوز اطلاقه في حق الباري لاستلزمـه حدوثـ العلم وتجزـده مما دلتـ الأدلةـ القاطـعة على نفيـه عنهـ تعالىـ بحيثـ تضافـ إلـيهـ هـذهـ الـلـفـظـةـ، فـالـمـرـادـ مـنـ هـوـ ظـهـورـ أـمـرـ غـيرـ مـتـرـقـبـ أوـ حـدـوـثـ شـيـءـ لـمـ يـكـنـ فـيـ الـحـسـبـانـ حـدـوـثـهـ وـوقـوعـهـ.

وهـذاـ المعـنىـ يـحـصـلـ كـلـ ماـ وـرـدـ إـطـلاقـهـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ، وـالـذـيـ سـوـغـ إـطـلاقـ لـفـظـةـ الـبـدـاءـ عـلـيـهـ بـهـذـاـ المعـنىـ هـوـ السـمـعـيـاتـ مـنـ آـيـاتـ الـكـتـابـ الـكـرـيمـ نـحـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: «وـبـدـاهـمـ مـنـ اللهـ مـالـمـ يـكـونـواـ يـحـتـسـبـونـ» وـغـيـرـهـ مـنـ الـآـيـاتـ الـكـثـيرـةـ الـمـرـوـيـةـ بـالـطـرـقـ الصـحـيـحةـ فـيـ كـتـبـ الـفـرـيقـيـنـ حـمـلوـهـ عـلـىـ مـاـ يـفـيدـ مـعـنـيـ النـسـخـ وـنـظـائـرـهـ وـجـعـلـوـهـ مـثـابـةـ النـسـخـ فـيـ الـأـمـرـ التـشـرـيعـيـةـ مـمـاـ أـطـبـقـ الـكـلـ عـلـىـ صـحـتـهـ وـجـواـزـهـ وـ يـصـيرـ الخـلـافـ كـخـلـافـ لـفـظـيـ»^(١).

وـقـالـ السـيـدـ حـسـيـنـ مـكـيـ فـيـ كـتـابـهـ: (وـعـقـيـدـةـ الشـيـعـةـ فـيـ الـإـمـامـ الصـادـقـ وـسـائـرـ الـأـمـمـ)، الـذـيـ أـلـفـهـ فـيـ نـقـدـ مـاـ كـتـبـهـ الشـيـخـ الـأـزـهـريـ أـبـوـزـهـرـهـ حـولـ حـيـاةـ الـإـمـامـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ.

الـبـدـاءـ لـغـةـ وـعـرـفـاًـ ظـهـورـ الشـيـءـ بـعـدـ خـفـائـهـ أوـ ظـهـورـ مـالـمـ يـكـنـ بـالـحـسـبـانـ وـهـذـاـ اـنـّـاـ يـتـصـورـ فـيـ حـقـ الـخـلـوقـيـنـ الـجـاهـلـيـنـ الـذـيـنـ لـمـ يـحـيـطـوـاـ عـلـمـاًـ بـماـ كـانـ وـمـاـ سـيـكـونـ وـمـاـ هـوـ كـائـنـ. وـأـمـاـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ

(١) التعليقات على كتاب اوائل المقالات ص ٩٤

شأنه، فيستحيل في حقه البداء بهذا المعنى، وأنّها يكون البداء منه بمعنى أنّه تعالى يظهر لمن يشاء من خلقه ما كان قد أخفاه عنهم»^(١)

فذلكة البحث

هذه نصوص علماء الإمامية قديماً وحديثاً أتينا بها هنا ليقف القارئ على أنّ البداء عقيدة مشتركة بين المسلمين وإنّها يستوحش منه من يستوحش لأجل عدم وقوفه على معناه، ولتصوره أنّ المراد منه هو ظهور الأمر لله بعد الحفاء عليه. وقد عرفت إتفاق علمائنا تبعاً للقرآن والسنّة على امتناع إطلاقه على الله سبحانه، وإنّ المراد منه هو «تغير المقدّر بالأعمال الصالحة أو الطالحة».

وأمّا وجه إطلاق لفظة «البداء» على هذا المفهوم فسيوافيك بيانه فيما بعد، غير أنّه لا بدّ أن ننبه هنا إلى نكتة وهي تعين موضع البداء بهذا المعنى، فنقول:

أنّ البداء إنّما يتصرّر في التقدير الموقف، وأمّا التقدير القطعي

المحتمم فلا يتصرّر فيه البداء، وتوضيح ذلك بما يلي: أنّ الله سبحانه قضائين: قضاءً قطعياً، وقضاءً معلقاً.

فأمّا الأول، فلا يتطرق إليه البداء ولا يتغيّر أبداً،

وأمّا الثاني فهو الذي يتغيّر بالأعمال الصالحة، والأفعال الطالحة.

وقد صرّح أمّتنا - في أحاديثهم - بهذا الأمر ونصوا على مثل

هذا التقسيم.

فقد سئل أبو جعفر الباقر (عليه السلام) عن ليلة القدر، فقال: تنزل فيها الملائكة والكتبة إلى سماء الدنيا فيكتبون ما هو كائن في أمر السنة وما يصيب العباد فيها، قال: وأمر موقوف لله تعالى فيه المشيئه يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء، وهو قوله: «يَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ، وَيُبْتَلُ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»^(١)

و عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) في قوله: «ثم قضى أَجْلًا وَأَجْلًا مُسْمَى عِنْدَهُ» قال: الأجل الذي غير مسمى موقوف يقدم منه ما شاء ويؤخر منه ما شاء وأما الأجل المسمى فهو الذي يتزل مما يريد أن يكون من ليلة القدر إلى مثلها من قابل، فذلك قول الله: «إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ»^(٢)

و عن أبي عبد الله الصادق (عليه السلام) أيضاً في قوله: «ثم قضى أَجْلًا وَأَجْلًا مُسْمَى عِنْدَهُ» قال: المسمى ما سمي لملك الموت في تلك الليلة وهو الذي قال الله: «إِذَا جَاءَ أَجْلَهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ» و هو الذي سمي لملك الموت في ليلة القدر، والآخر له فيه المشيئه إن شاء قدمه وإن شاء أخرىه^(٣)

و عن حران قال سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله: «ثُمَّ قضى أَجْلًا وَأَجْلًا مُسْمَى عِنْدَهُ» (الأنعام - آيه ٢) قال: فقال هما أجيالن: أجل موقوف يصنع الله ما يشاء وأجل محظوظ وفي رواية حران عنه: أما الأجل الذي غير مسمى عنده فهو أجل موقوف يقدم فيه ما

(١) بخار الأنوار، ج ٤، ص ١٠٢ باب البداء الحديث ١٤ نقلًا عن أمالى الطوسى.

(٢) والمصدر نفسه الحديث ٤٤ و ٤٥ ص ١١٦.

يشاء، ويؤخر فيه ما يشاء، وأما الأجل المسمى هو الذي يسمى في ليلة القدر»^(١)

و عن الفضيل قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: من الأمور أمر محتومةجائحة لامحالة، ومن الأمور أمر موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويثبت منها ما يشاء، لم يطّلع على ذلك أحداً - يعني الموقوفة - فأما ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيه ولا ملائكته^(٢).

وفي حديث قال الرضا (عليه السلام) سليمان المروزي يا سليمان أنّ من الأمور اموراً موقوفة عند الله تبارك وتعالى، يقدم منها ما يشاء ويؤخر ما يشاء»^(٣).

هذه بعض الأحاديث التي تصرّح بتقسيم المقدرات إلى نوعين موقوف (أي معلق على شرط) واحتمي غير معلق على شرط.
و خلاصة القول: أنّ المراد من التقدير الحتمي مالا يبدّل ولا يُغيّر ولو دُعيَ بالف دعاء، فلا تغييره الصدقّة، ولا شيء من صالح الأعمال أو طاحها، فقد قضى سبحانه للشمس والقمر سيراً خاصاً وإلى أجل معين، كما قضى للنظام المادي عمرًا محدودًا وقدر في حق كل إنسان بأنه فان، إلى غير ذلك من السنن المستمرة الحاكمة على الكون والانسان.

و المراد من الثاني الأمور المقدرة على وجه التعليق فقدر أنْ

(١) المصدر، ص ١١٦-١١٧-٤٦ الحديث .

(٢) المصدر، ص ١١٩ الحديث .

(٣) المصدر، ص ٩٦ الحديث .

المريض يموت في وقت كذا، إلا إذا تداوى أو أجريت له عملية جراحية، أو دعي له وتصدق عنه إلى غير ذلك من التقادير التي تتغير بآيجاد الشرائط والموانع والله سبحانه يعلم كلام التقديرين.

وله نظائر في التشريع الكلي، فإنه سبحانه قضى في حق المسرفين بأنّ مردّهم إلى النار، «وَأَنَّ مَرَدَنَا إِلَى اللَّهِ، وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ» (غافر- ٤٣)

غير أنّ هذا التقدير ليس تقديرًا قطعياً غير قابل للتغيير بشهادة قوله سبحانه: «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ آنفُسِهِمْ لَا تَفْتَنُوهُمْ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» (الزمر- ٥٣)

والهدف من الجميع تقوية حرية الإنسان وتفهيمه بأنّ له الخيار في اختيار أيّ واحد من التقديرين.

مع أبي زهرة في موقفه من البداء

إذا عرفت ذلك، فهلّم معي الآن لنناقش ما كتبه الشيخ أبو زهرة المصري الأزهري، فإنه رحمه الله بعد أن طرح مسألة البداء من وجهة نظر الشيعة الإمامية، ونقل كلمات بعض أعلامهم كالشيخ فضل الزنجاني علق عليه بكلمات،وها نحن نذكر مقالته وتعليقه في عدة نقاط، وتحت أرقام، فقد قال مaily.

الف: إن البداء يعني أن ينزل بالناس مالم يحتسبوا ويقدروا كالغنى بعد الفقر، والمرض بعد العافية فهذا موضع اتفاق بين الشيعة والستة، ولكتهم يقولون: من البداء الزيادة في الآجال، والأرزاق والنقصان منها بالأعمال، ولا شك أنّ الزيادة في الآجال إن أريد

بالزيادة ما قدره الله تعالى في علمه الأُنْزِلِي، والزيادة عَمَّا قدر، فذلك يقتضي تغيير علم الله، وإن أريد الزيادة عمَّا يتوَقَّعُه الناس فذلك مما ينطبق عليه قول الله تعالى: «وَبَدَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنُوا يَحْتَسِبُونَ» (الزمر - ٤٨).

وعلى ذلك نقول: إن كان البداء في ما يحتسبه الناس و يقدروننه فيجيء الأمر على خلاف ما توقعوا فأن ذلك موضع إجماع، وإن كان البداء هو التغيير في المقدور فذلك مالم يقله أحد من أهل السنة لأنَّه تغيير لعلمه و ذلك لا يجوز (١).

التغيير في التقدير لا يلزم التغيير في العلم

ولا يخفى ما في كلامه هذا من الصعف وذلك:

أولاً: فلأنَّ ما يدعيه الشيعة الإمامية من زيادة الآجال والأرزاق والنقصان منها بالأعمال لا يتفردون به، بل هو مما رواه أهل السنة في جواهم الحديثية، فلاحظ الأحاديث المرقة، التي مررت.

ومن العجيب: أن يغفل الأستاذ أبو زهرة عن ما رواه أئمَّة الحديث في هذا المجال.

وثانياً: إنَّ الزيادة في الآجال والأرزاق، وإن كانت توجب التغيير لكنَّها لا توجب التغيير في علم الله سبحانه، ومنشأ الخلط بين الأمرين هو: جعل تقديره سبحانه نفس علمه تعالى، و

(١) الإمام الصادق لأبي زهرة، ص ٢٣٨ - ٢٣٩.

توهم أن التغيير في الأول يوجب التغيير في الثاني.

و فيه مضافاً إلى أن التقدير غير العلم الأزلي (كما سيوافقك) (١) أن تغيير التقدير الأول بالعمل مما لا إشكال فيه. وذلك لأن الله قضائين وتقديرات، ولكل واحد منها شروط ومتضيّفات. فالعبد الفارغ من الدعاء والعمل الصالح التارك لها قدر له قصر العمر، وقلة الرزق، و.

والعبد المقرب على الدعاء والعمل الصالح كتب عليه طول العمر وسعة الرزق، وكلا التقديرين تقدير من الله سبحانه.

فلو كان الرجل في ابتدأ شبابه غير متفرغ للدعاء والعمل الصالح فهو داخل تحت التقدير الأول بشرط أن يبقى على هذه الحال، فقد قدر في حقه قصر الأجل ونقصان الأرزاق بشرط البقاء على تلك الحالة.

ولكنه إذا تحول إلى حالة أخرى في آخريات حياته وأقبل على الدعاء والعمل الصالح انقلب التقدير الأول إلى خلافه وضده، فيكتب في حقه الزيادة في الأجل والرزق، وغيرهما.

نعم هو سبحانه يعلم من الأزل أن أي عبد يختار أي واحد من التقديرين طول حياته، أو أن أي عبد ينتقل من تقدير إلى تقدير آخر، فليس هنا تقدير واحد، وقضاء فارد لا ينفك عنه الإنسان ولا مناص له منه، وإن كان هناك علم واحد أزلي غير متغير.

(١) حيث سترى أن التقدير، غير علمه الأزلي، وهذا من أهم ما غفل عنه الكاتب

المذكور.

وزان التقديررين وزان الأجلين

وهذا مثل قوله سبحانه: «هُوَالذِّي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى
أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمَّىٌ عِنْدَهُ ثُمَّ أَتُؤْمِنُ تَمَرُونَ» (الأనعام - ٢)

والمراد من الأجل الأول هو القابلية الطبيعية لأفراد النوع
الإنساني، والعمر الطبيعي لنوع الإنسان.

وأما الأجل المسمى فهو الأجل القطعي الذي لا يتجاوزه
الفرد، وإليه يشير سبحانه بقوله: «فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً
وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ» (التحل - ٦١)

نعم الأجل المسمى كثيراً ما ينقص عن الأجل المطلق فلو جعلنا
مقدار الأجل المطلق لطبيعة الإنسان مئة وعشرين سنة فقلما يتتفق أن
يبلغ الإنسان إلى ذلك الحد من العمر، فإن هناك موانع وعراقييل
تمنعه - في العادة - من الوصول إليه.

نعم قلما يزيد هذا الأجل على الأجل المطلق إذا توفرت لذلك
مقتضيات وقابليات خارجة عن المتعارف تؤثر في طول العمر
وامتداه.

وعلى كل فكما أن وجود الأجلين لا يوجب تغييراً في علم الله
 سبحانه فهكذا وجود التقديررين.

وتغيير التقدير الأول بالتقدير الثاني مثل تغيير الأجل المطلق
بالأجل المسمى في ناحيتي الزيادة والنقصان، بل لامعنى للأجلين
إلا التقديررين.

ثم إن المراد من تغيير المقدر هو تغيير المكتوب في لوحى المو

والاثبات فإن الله سبحانه لوحين:

الأول: اللوح المحفوظ والذي لا يتطرق إليه التغيير، وقد أشار إليه سبحانه بقوله: «ما آصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتابٍ من قبلَ آنْ نَبَرَاهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» (الحديد - ٢٢)

الثاني: لوح الحو والاثبات فيكتب فيه التقدير الأول وهو وإن كان بظاهره مطلقاً وظاهراً في الاستمرار إلا أنه مشروط بشروط، فإذا تغيرت الشروط إنتمي أمر التقدير الأول، وحان وقت التقدير الثاني، وإلى هذا اللوح أشار سبحانه بقوله: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩)

ومثل هذا التغيير في التقدير لا يمس العلم الاهمي الأزلي أبداً.

والعجب أن الشيخ أبا زهرة قد استشهد على ما نسبه وعزاه إلى الشيعة الإمامية من «أن المراد من البداء هو تغيير ما قدر الله سبحانه و أن تغيير التقدير مساوق لتغيير علم الله الأزلي بروايات سند كرها في القسم الثاني من هذه الرسالة اعني البداء في مجال الا ثبات، و سنوضح عدم صلتها بتغيير علمه سبحانه.

* * *

باء: ثم أنه استشهد بما ورد عن الامام الصادق (عليه السلام) أنه قال في حق ولده إسماعيل: كان القتل قد كتب على إسماعيل مرتين فسألت الله في دفعه عنه فدفعه، وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه، قال الله تعالى: «ثُمَّ قَضَى أَجَلًا، وَأَجَلٌ مُسَمَّى عِنْدَهُ» (الأنعام - ٢)

ثم قال: أن هذا الخبر المنسوب إلى أبي عبدالله الصادق صريح في

تغيير المقدّر الذي قدره الله سبحانه وتعالى^(١).

نعم: أن الخبر صريح في تغيير المقدّر، ولكنّه ليس كُلّ تغيير في المقدّر تغيير في علمه الأزلي لما عرفت من وجود اللوحين لله سبحانه حسبياً نطق به الكتاب العزيز...

وإن شئت قلت: إن التقدير غير علمه الذاتي فالتقدير فعله سبحانه الخارج عن ذاته وعلمه سبحانه نفس ذاته، فكيف يكونان شيئاً واحداً وقد عرفت أن هناك تقديرين، ولكلّ تقدير شروط ومتضيّفات.

فربما يكون الإنسان داخلاً تحت التقدير الأول إبان حياته، ولكنّه سوف يتغيّر هذا التقدير بتغيير أفعاله، ويدخل تحت التقدير الثاني كما أنّ الجالس في ظل جدار مشرف على الانهيار له تقديران. فلو بقي جالساً تحت ذلك الجدار كتب عليه الموت عند انهياره. ولو قام وابتعد عنه كتب عليه النجاة من الموت ولذلك عند ما تحول علىّ عليه السلام عن ظل الجدار المنهار إلى جدار آخر واعتراض عليه أحد ممّن لا يعلم له بحقيقة التقدير قائلاً: أتفّرق من قضاء الله، قال عليه السلام: «أفتر من قضاء الله إلى قدر الله»^(٢)

وبذلك يظهر أنّ ما نقله من الأخبار مستشهاداً بها على أنّ الإمامية يريدون من البداء التغيير في التقدير صحيح، غير أنّ ما استنتجه من أنّ التغيير في التقدير يستلزم التغيير في علمه تعالى غير

(١) الإمام الصادق ص ٢٣٩.

(٢) كتاب التوحيد للصدوق ص ٣٦٩.

صحيح .

ولا نطيل البحث بنقل هذه الأخبار والروايات غير أن الكاتب
يعيد كلامه إذ يقول :

وفي الحق أن البداء إذا كان للخلق كذلك بأن يقع مالم يحتسبوا
فذلك ليس فيه ما يمس العقيدة الإسلامية اذ لا يمس علم الله تعالى ،
وإن كان معنى البداء بالنسبة لله سبحانه وتعالى فإن ذلك يقتضي
تغيير علم الله تعالى ولا شك أن ذلك نقص في علمه ، وإننا نبادر
فننفي عن الإمام الصادق رضي الله عنه كل رواية تؤدي إلى أن البداء
معناه تغيير علم الله تعالى ، لأن ذلك يؤدي إلى نقص علمه تعالى الله
عن ذلك علواً كبيراً .^(١)

وقد ظهر مما ذكرناه أن ما زعمه حقاً ليس بحق ، وأن البداء
بكلا المعنين لاغبار عليه ولا مانع منه .

فكما أن البداء يعني أن يقع مالم يحتسبه الناس ليس فيه ما يمس
العقيدة الإسلامية ، فهكذا البداء يعني تغيير التقدير والمصير بالأعمال
الصالحة .

غير أن الكاتب لم يفرق بين تغيير التقدير ، والتغيير في العلم الأزلي
الذاتي (وبالآخر لم يفرق بين التقدير الاهي والعلم الاهي)
فالتغير في الأول لا يستلزم التغيير في الثاني فإن التقدير فعله
 سبحانه ، وليس علمه الذاتي ، وإن كان يتعلق به العلم .
فتغيير المعلوم (أي المقدر) لا يستلزم تغيير العلم ، فالعالم بجوهره و

(١) الإمام الصادق لأبي زهرة ص ٣٤٠

عرضه متغير متبدل، وبهذا الوصف نفسه معلوم لله سبحانه، فوجود التغيير في المعلوم لا يستلزم التغيير في العلم.

وإن شئت قلت: إن التقدير لا يتجاوز عن كونه مكتوبًا في لوح من الألواح التي لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه.

فححدث التغيير في اللوح لا يستلزم التغيير في العلم لأنَّه سبحانه كما هو عارف بالتقدير الأول كذلك عارف من الأزل بأنه سيتبدل هذا التقدير بتقدير آخر.

وربما يكون التقدير من الصفات القائمة بنفس الأشياء الخارجية. قال الله سبحانه: «بَارِكَ فِيهَا، وَقَدَرَ فِيهَا أَفْوَاتَهَا فِي آزْبَعَةِ أَيَّامٍ» (فصلت - ١٠)

وقال سبحانه أيضًا: «الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى، وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى» (الأعلى - ٣ - ٢)

وعلى الجملة فالتقدير والقضاء لا يخرج عن كونه تقديرًا في الألواح، أو تقديرًا قائمًا بالأشياء (أي أنَّ الأشياء مخلوقة ومصنوعة بمقادير، ومقاييس خاصة) والكل ليس داخلاً في ذاته سبحانه وتعالى.

تغير التقدير لا يستلزم تغيير الارادة

جيم: وما ذكرناه يظهر وهن ما كتبه الشيخ المذكور معترضا على الإمامية حيث قال:

ان البداء يعني التغيير في المقدر أي ان الله سبحانه وتعالى يقدر ويلم ثم ينسخ ما قدر وعلم بامر كوني آخر، وبذلك تتغير إرادة الله

سبحانه وتعالى، وتغيير إرادة الله عندهم جائز لأنّ إرادة الله تعالى تنجيزية حادثة وليس أزلية قديمة، ولكن علم الله أزلي يعلم الأشياء قبل وجودها، ويعلم ما كان وما سيكون، وما يمكن أن يكون، وإذا كان علم الله أزلياً فإنّه بلا ريب يتناهى مع التغيير في الكون لأمر يبدو له سبحانه .^(١)

لقد ظهر وهن هذا الكلام مما ذكرناه سابقاً إذ فيه:

أولاً: أن تفسير التقدير بالإرادة غلط كتفسير التقدير بالعلم الأزلي، كما أوضحناه سابقاً، إذ التقدير فعله، وهو يتحقق إما بالكتابة في الألواح أو بخلق المخلوق بمقادير ومقاييس معينة ينتهي عمره عند بلوغه إلى تلك الأقدار.

وثانياً: أن ما نسبه إلى الإمامية بأنّ إرادة الله عندهم تنجيزية حادثة، وليس أزلية قديمة كذب من أساسه.

فالإمامية بين من يقول بكون الإرادة من الصفات الذاتية ويفسّرها بعلمه بالأصلح، وقد عرفت أن طرء التغيير في التقدير لا يستلزم التغيير في العلم.

وبيّن من يرى الإرادة من صفات فعله بمعنى الإيجاد والحداث وانّها تنزع من نفس فعله كما تنزع الرازقية والخالقية من خلقه ورزقه .

وتحقيق الإرادة بهذا المعنى لا يستلزم إشكالاً أبداً.
وعلى كل حال فمن قال بكون الإرادة صفة للذات فسرّها

بالعلم، فهما في القدم وعدم طروع التغيير عليهما سواء.
ومن جعله من صفات الفعل فطروع التغيير عليه لا إشكال فيه لأنّ الفعل ملازم للحركة والتغيير.
وثالثاً: أنّ تغيير التقدير لا يلزّم تغيير الإرادة إذا جعلناها من صفات ذاته ولا تغيير العلم حسناً أو ضحناً.

البداء من مقوله النسخ في التشريع

دال: ثمّ أنّ من الكلمات الدارجة بين الشيعة الإمامية في توضيح البداء في التكوين: هو قياس البداء بالنسخ في الأحكام حيث قالوا: «أنّ البداء نسخ في الكونيات كالنسخ في الأحكام».

وقد استشهد له الكاتب المذكور حيث قال: «لا يصحّ أن يقاس تغيير ما قدّره الله في الكون لأمر بداره سبحانه، على نسخ الأحكام أو المعجزات فإنّ الله سبحانه وتعالى قدّر في علمه الأزلي لكلّ حكم ميقاتاً وزماناً معلوماً، فإذا انتهى زمانه حلّ محلّه حكم آخر بأمره ونهيه سبحانه، فليس فيه تغيير لعلمه الأزلي، وكذلك قدّر الآيات والمعجزات وجعل معجزة زمنها في تقديره سبحانه فتغيير المعجزات لا يقتضي تغيير علم الله تعالى لأنّ كلّ شيء منها كان عند الله بقدر»^(١).

ولا يتحقق أنّ ما ذكره الشيخ من التفريق غير فارق فإنّ الحكم التشريعي المطلق وإنّ كان، ظاهراً في الاستدامة إلى يوم القيمة لكنه

(١) الإمام الصادق لابي زهرة ص ٢٤١.

محدود في نفس الأمر إلى ميقات وزمان معلوم، فهكذا التقدير فإنه ظاهر في الاستدامة، ولكنّه محدود واقعاً إلى ميقات وزمان معلوم وهو الزمان الذي يتغيّر فيه وضع العبد حسب أفعاله وأعماله، ويحلّ التقدير الثاني محلّ التقدير الأول.

فكما أنّ لكل حكيم ميقاتاً وزماناً معلوماً في علمه الأزلي فكذلك لكل تقدير ميقاتاً وزماناً معلوماً في علمه فإذا انتهى زمانه حلّ محلّ تقدير آخر بأمره سبحانه، والتفريق بين التشريع والتكونين بالتجويز في الأول دون الثاني تفريق بلا فارق.

وعلى الجملة يعود خلط الشيخ أبي زهرة في بحثه عن البداء

إلى النقاط التالية:

١ - تصوّر أنّ التقدير هو نفس علمه الأزلي، فكما لا يجوز طروع التغيير على الثاني لا يجوز طروعه على الأول وقد ثبت أنّهما متغايران.

٢ - تصوّر أنّ التقدير عين إرادته سبحانه فيتحدد حكمه مع حكمها في امتناع طروع التقدير وقد ثبت أنّ الإرادة التي تعدّ من الصفات الذاتية يستحيل إتصاف الذات بها بالمعنى الحقيقي منها الذي لا ينفك عن التجدد والحدوث، ولأجل ذلك يجب أن تُفسّر الإرادة على هذا القول بمعنى العلم بالأصلح فيتحد حكمها مع العلم. وإن جعلت من صفات الفعل فلا إشكال في طروع الحدوث عليها.

٣ - تصوّر أنّ الله سبحانه تقديراً واحداً مع أنّ القائل بالبداء يجعل الله سبحانه تقديرين وزانها كوزان الاجلين

٤ - يتصرّف أنّه يجوز أن يكون لكلّ زمن حكم ولا يجوز أن يكون لكلّ زمن تقدير ونحن نعتذر عن الكاتب الكبير الشيخ أبي زهرة

لزلاً ته بانه لم يدرس عقيدة الامامية دراسة شاملة، وإنما راجع في ذلك بعض الكتب ومن المعلوم أن الكتاب لا يقوم مقام الدراسة عند العلماء والحضور في صفوفهم، وأنديتهم العلمية.
رحم الله الماضين من علمائنا وحفظ الله الباقي.

الفصل الثاني

البداء في مجال الإثبات

في هذا الفصل

- * البداء في مجال الاثبات
- * إخبارات غيبة في القرآن والحديث، لم تتحقق
- * تبين الحال في هذه الاخبارات الغيبة
- * أسئلة وأجوبتها
- * السؤال الأول: كيف نسب البداء إلى الله تعالى؟
- * السؤال الثاني: على ماذا يعول النبي أو الامام في خبره الأول؟
- * السؤال الثالث: كيف يخبر النبي بصورة القطع مع احتمال البداء؟
- * السؤال الرابع: ليس في اخبار النبي بشيء مع عدم تحققه وصمة التقول بالخلاف؟
- * السؤال الخامس: ما هو الميزان في الأمور المحتومة والمحفوظة
- * السؤال السادس: ماذا يتربّط على الاخبار التي يقع فيها البداء من الآثار؟
- * السؤال السابع: كيف يحصل الاطمئنان للناس بخبر مع احتمال البداء فيه؟
- * السؤال الثامن: ما الفرق بين الاخبار التي يقع فيها البداء وخبر الصادق في ابنه إسماعيل.
- * السؤال التاسع: ما معنى قول الصادق عليه السلام كان هذا الأمر في فاخره الله
- * السؤال العاشر: كيف أخبر الامام علي بحصول الرخاء مع عدم تتحققه
- * خاتمة المطاف.

البداء في مجال الأثبات

ما بينّاه لك كان عبارة عن حقيقة مفهوم «البداء» في عالم البداء، ولا تتبّنى الشيعة الإمامية إلّا هذا المعنى، وما جاء في كلمات الأئمة منصرف إلى ما أوضحتناه في الفصل السابق.

نعم هنا مسألة أخرى لها صلة بمسألة «البداء» وليس نسخ تلك المسألة، وإنما يقوم حلّها، وتوضيح حالتها على القول بالبداء. وهذه المسألة عبارة عن تفسير بعض الملاحم والمغيبات التي وردت في لسان الأنبياء والأئمة، وأخبروا عن وقوعها ومع ذلك لم يتحقق الواقع (وإن دلت القرائن على صدق مقاهم في ظرف الإخبار).

وهذه الأخبارات وإن كانت لا تتجاوز عدد الأصابع إلّا أنها موجودة في الكتاب والستة وعلى الفريقين السنة والشيعة تبيّن حالتها، وأنه كيف يجوز للنبي والوصي الإخبار بالشيء مع عدم وقوعه في المستقبل وتلك المشكلة يجب على كلا الفريقين حلّها، ولا يختص ذلك بالشيعة الإمامية.

نعم قد قامت الإمامية بحلّها وتوضيح حالتها عن طريق مسألة «البداء» التي حررناها، وخرجنا عنها بالكمال وال تمام، فلولم يرتض

السنة هذا الحلّ، فيجب عليهم أن يقوموا بتوضيح حالها عن طريق آخر.

والغرض من هذا التفصيل هو أنه يجب تفكيك القول بالبداء عن هذه المسألة المبنية على «البداء» عند الشيعة الإمامية، فحقيقةه - بالمعنى الذي تعرفت عليه - لا يختلف فيها إثنان، ولا يخالفها أحد ممن يعتقد بالكتاب والستة.

وأما المسألة الثانية وهي علاج الاخبار بالغميّبات من جانب الأنبياء مع عدم تتحققه، فيلزم على كل مسلم يعتقد بالكتاب والستة، تحليلها، وتفسيرها على وجه يناسب عصمة النبي، وصيانته عن الكذب والخطأ، فالشيعة الإمامية تبعاً لأئمتهم تعالج تلك الاخبارات عن طريق القول بالبداء، فإن كان عند إخواننا أهل السنة حل آخر فنحن مستعدون للاستماع والتدبّر في مقاهم.

إذا عرفت هذا، فهلم نستوضح حال تلك الاخبار على الوجه الكلّي أولاً ثم نشير إلى كل واحد واحد منها بنحو خاص.

أما توضيح هذه الاخبار على الوجه الكلّي فنقول:

الأول: أن الله سبحانه أخبر - في كتابه العزيز - عن ذبح إسماعيل على يدي أبيه إبراهيم كما يقول سبحانه: «فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ. فَلَمَّا بَلَغَ مَعَةَ السَّعْيِ قَالَ: يَا بُنْيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُذْبَحُكَ، فَانْظُرْ مَا ذَاتِرٍ؟ قَالَ: يَا أَبَتِ افْعُلْ مَا تُؤْمِرُ سَاجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ

الصَّابِرِينَ» (الصفات - ١٠٢ - ١٠٣).

فقد رأى إبراهيم في المنام أنه يذبح ولده إسماعيل «ورؤيا

الأنياء وهي» كما في الدر المنشور^(١) ولذلك فهي رؤيا صادقة، تحكي عن حقيقة ثابتة، واقعية مسلمة، وهو أمر الله لابراهيم بذبح ولده أولاً، وتحقق ذلك في عالم الوجود ثانياً، وكأن قوله سبحانه: «إِنِّي أَرَىٰ، فِي الْمَنَامِ أُنِّي أَذْبَحُكَ» يكشف عن أمرين:

١ - الأمر بذبح الولد وهو أمر تشعيعي.

٢ - الحكاية عن تحقق ذلك في الواقع الخارجي.

فقد أخبر إبراهيم (عليه السلام) بذلك، بطريق من طرق الوحي وأخبر هو ولده بذلك ، ومع ذلك كله لم يتحقق، ونسخ نسخاً تشعيعياً، كما لم يتحقق ذبح إبراهيم لاسماعيل في الخارج فكان نسخاً تكوييناً.

ويمكى عن كلا الأمرين قوله سبحانه: «وَقَدْئِنَاهُ بِذِيْجَ عَظِيمٍ»

(الصافات - ١٠٨).

وعلى ذلك فيجب حل هذه المشكلة على كل من يعتقد بالكتاب والسنّة، لأنّه ينطّر في ذهن الانسان المسلم انه كيف يجوز أن يخبر النبي بشيء من الملاحم، والمغيبات ثم لا يتحقق ولا يختص حل ذلك بطائفة من الطوائف الاسلامية دون أخرى.

الثاني: ما جاء في قصة «يونس» مع قومه حيث قال سبحانه: «فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمُ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْغِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَغَافِهُمْ إِلَى جَنَّةٍ» (يونس - ٩٨)

فعن جماعة من المفسّرين انّ قوم يونس كانوا بأرض نينوى من أرض «الموصل» و كان يدعوهم إلى الاسلام فأبوا، فأخبرهم أنّ العذاب مصيّبهم إلى ثلات إن لم يتوبوا^(١) ولكن العذاب لم يأتهم ولكن يطرح هنا نفس السؤال السابق فيجب حلّه على ضوء الكتاب والسنّة.

الثالث: ما جاء في قصة «موسى بن عمران» عليه السلام وقومه، حيث واعدهم أول الأمر أن يغيب عنهم ثلاثين ليلة، ولكنه أضيف إليه عشر ليالٍ أخرى، إذ قال سبحانه عن ذلك «وَأَعْدَنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَاتَ مُوسَىٰ لَأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ لَوْلَا تَنَّيَّعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ» (الأعراف - ١٤٢).

و كان موسى قد أخبرهم بأنّه سيغيب عنهم ثلاثين ليلة كما عن ابن عباس حيث قال: انّ موسى قال لقومه: انّ ربّي وعدني ثلاثين ليلة أن ألقاه، وأخلف هارون فيكم فلما فصل موسى إلى ربّه زاده الله عشرًا فكانت فتنتهم في العشر التي زاده الله^(٢) هذه جملة الاخبارات التي أخبر بها أنبياء الله ولم تتحقق بعد، فيطرح في الجميع نفس السؤال السابق، وإليك في ما يأتي ما ورد من نفس تلك الاخبارات في الأحاديث الاسلامية.

الرابع: ما ورد عن الامام الصادق (عليه السلام) من انه قال:

(١) مجمع البيان، ج ٣ ص ١٣٥.

(٢) تفسير الدر المنشور، ج ٣ ص ١١٥.

«ان عيسى روح الله مرّب قوم مُجلبيين، فقال: ما هؤلاء؟ قيل: يا روح الله إن فلانه بنت فلانه تُهدى إلى فلان بن فلان في ليلتها هذه. قال: يجلبون اليوم، ويكونون غداً، فقال قائل منهم: ولم يا رسول الله؟ قال: لأن صاحبهم ميّة في ليلتها هذه، فقال القائلون بقالته: صدق الله وصدق رسوله، وقال أهل النفاق: ما أقرب غداً، فلما أصبحوا جاؤوا فوجدوها على حاتها لم يحدث بها شيء فقالوا: يا روح الله إن التي أخبرتنا أمس أنها ميّة لم تمت! فقال عيسى على نبينا وآله وعليه السلام: يفعل الله ما يشاء فاذهبوا بنا إليها فذهبوا يتسابقون حتى قرعوا الباب فخرج زوجها فقال له عيسى (عليه السلام): إستأذن لي على صاحبتك، قال: فدخل عليها فأخبرها أن روح الله وكلمه بالباب مع عدة، قال فتخرّرت فدخل عليها، فقال لها: ما صنعت لي ليلتك هذه؟ قالت: لم أصنع شيئاً إلا وقد كنت أصنعه في ما مضى أنه كان يتعربنا سائل في كل ليلة جمعة فتنيله ما يقوته إلى مثلها، وأنه جاءني في ليلي هذه وأنا مشغولة بأمرني وأهلي في مشاغل فهتف فلم يجبه أحد ثم هتف فلم يجب حتى هتف مراراً فلتـا سمعت مقالته قـت مـتنـكـرة حتى نـلـته كـما كـنـا نـلـيـه فقال لها: تنحي عن مجلسك فإذا تحت ثيابها أفعى مثل جذعة عاض على ذنبه فقال (عليه السلام): بما صنعت صرف عنك هذا^(١) فينطرح هنا نفس السؤال السابق والجواب عن الجميع واحد كما سيوافقك تفصيله.

(١) بخار الأنوار، ج ٤، ص ٩٤.

الخامس: جاء ملك الموت إلى داود عليه السلام وأخبره بأنّ الشاب الجالس عنده سيقضي بعد سبعة أيام فرجه داود، ثمّ مضت الأيام السبعة ولم يمت الشاب فجاء ملك الموت وقال لداود: يا داود إنّ الله تعالى رحمه برحمتك له فأخر في أجله ثلاثين سنة»(١)

السادس: عرض الله عزوجل على آدم أسماء الأنبياء قال: وأعمارهم قال: فتر بآدم إسم داود النبي فإذا عمره في العالم أربعون سنة، فقال آدم: يا رب ما أقلّ عمر داود وما أكثر عمري، يا رب إن أنازدت داود من عمري ثلاثين سنة أثبت ذلك له، قال تعالى: نعم يا آدم، قال فانّي قد زدته من عمري ثلاثين سنّه... فأثبت الله عزوجل لداود في عمره ثلاثين سنة»(٢)

السابع: أخبر الله نبياً من أنبيائه عن طريق الوحي بـان يخبر ملكاً بـأنه تعالى متوفّيه إلى كذا وكذا فأخبره بذلك ، ولما دعا الله الملك قائلًا: يا رب أجيّلني حتى يشبّ طفلي وأقضى أمري فأوّحى الله عزوجل إلى ذلك النبي ان: أئّت فلان الملك فاعلمه أيّ قد أنسىـت (أى آخرت) أجله وـزدت في عمره خمسة عشرة سنة»(٣).

الثامن: مـرـيءـودـيـ بـالـنـبـيـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) فـقـالـ: السـامـ عـلـيـكـ ، فـقـالـ النـبـيـ لـهـ: وـعـلـيـكـ ، فـقـالـ أـصـحـابـهـ: إـنـهـ سـلـمـ عـلـيـكـ بـالـمـوـتـ فـقـالـ: المـوـتـ عـلـيـكـ؟ فـقـالـ النـبـيـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) وـكـذـلـكـ رـدـدـتـ ثـمـ قـالـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) لـأـصـحـابـهـ انـ

(١و٢) بـحـارـالـأـنـوـارـ، جـ٤ـ صـ١١٢ـ وـصـ٩٥ـ وـالـأـحـادـيـثـ هـذـهـ مـذـكـورـةـ بـتـفـصـيلـهـاـ فـيـ الـمـصـدـرـ الـمـذـكـورـ فـرـاجـ.

هذا اليهودي يغضّه أسود في قفاه فيقتله، قال: فذهب اليهودي، فاحتطب حطباً كثيراً فاحتمله ثم لم يلبث أن انصرف فقال له رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ضعه، فوضع الحطب فإذا أسود في جوف الحطب عاض على عود، فقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يا يهودي ما عملت اليوم؟ قال: ما عملت عملاً إلّا حطبي هذا حملته فجئت به، و كان معه كعكتان فأكلت واحدة و تصدقـت بواحدة على مسكين. فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): بها دفع الله عنه (وقال: إن الصدقة تدفع ميتة السوء عن الإنسان») (١).

الحادي عشر: عن عمرو بن الحمق قال: دخلت على أمير المؤمنين (عليه السلام) حين ضرب على قرنـه فقال لي: يا عمرو إني مفارقـكم ثم قال: سنة السبعين فيها بلاء - قالـها ثلاثاً - فقلـت: فهل بعد البلاء رخـاء؟ فلم يجـني وأغمـي عليه فـبكـت أمـ كلـثوم فأفـاقـ فقالـ: يا أمـ كلـثوم لا تؤـذـينـي فـأنـكـ لوـ قدـ تـرـينـ ماـ أـرـىـ لمـ تـبـكـيـ، إـنـ المـلـائـكـةـ فيـ السـمـاـوـاتـ السـبـعـ بـعـضـهـمـ خـلـفـ بـعـضـ، وـالـبـيـونـ خـلـفـهـمـ، وـهـذـاـ مـحـمـدـ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يـقـولـ اـنـطـلـقـ يـاـ عـلـىـ فـاـمـاـمـكـ خـيـرـكـ مـمـاـ أـنـتـ فـيـهـ، فـقلـتـ: بـأـيـ أـنـتـ وـأـقـىـ قـلتـ إـلـىـ السـبـعـينـ بـلـاءـ، فـهـلـ بـعـدـ السـبـعـينـ رـخـاءـ قـالـ: نـعـمـ يـأـمـرـ وـأـنـ بـعـدـ الـبـلـاءـ رـخـاءـ أـ (وـيـحـوـالـهـ مـاـ يـشـاءـ وـيـثـبـتـ وـعـنـهـ أـمـ الـكـتـابـ) (٢)

(١) بخار الأنوار، ج ٤ ص ١٢١

(٢) بخار الأنوار، ج ٤ ص ١١٨ .

تبين الحال في هذه الاخبارات الغبية

لاشك ان بعض هذه الملامح أو كلها قد صدرت من الأنبياء العظام وبالخصوص ما ورد في الكتاب العزيز فعندئذ ينطرح هنا سؤالان هما:

الأول: لماذا لم تقع هذه الاخبارات في الخارج؟

الثاني: كيف وقف النبي على هذه الاخبارات مع عدم وقوعها.

وبعبارة أخرى: كيف وقف على جانب من القضية ولم يقف على الجانب الآخر منها؟

فنقول:

أما الأول فقد ورد في تفسير هذه المؤشرات ان عدم الواقع إنما هو لأجل فقد الشرط، أو لوجود المانع عن تأثير المقتضي.

وإن شئت قلت: إن العمل الصالح كالتوية لقوم يونس، والصدقة في قصة المسيح والنبي الأكرم صلوات الله عليهما قد غير التقدير، فصار صالح الأعمال مغيّراً للمقدّر، وهذا بنفسه نفس البداء الذي قد شيدنا برهانه.

هذا عن السؤال الأول.

وأما السؤال الثاني فخلاصة الجواب عنه: إن الله تبارك وتعالى لوحين: الأول اللوح المحفوظ، فهو اللوح الذي لا تغير لما كتب فيه، ولا تبدل لما قدر فيه وهو مطابق لعلم الله تعالى.

الثاني: لوح المحرو والاثبات فيكتب فيه شيء حسب وجود مقتضيه، ولكنّه لا يلبث أن يمحى لفقدان شرطه أو وجود مانعه،

مثلاً: يكتب في هذا اللوح مقدار عمر زيد و أنه خمسون سنة، ومعناه أن المقتضي لعمره إلى ذلك الحين موجود. ومع ذلك فليس بذلك (اي المقتضي) علة تامة لذلك الحد من العمر، بل جزء علة، أو علة ناقصة و مقتضى له، فيجوز فيه التبدل والتغير بالزيادة والنقيصة فإذا وصل الرحم يتغير التقدير الأول، ويبدل إلى ستين كما أنه إذا قطع الرحم يتبدل الخمسون إلى الأربعين، فصالح الأعمال وطالها مؤثرة في تغيير التقدير الأول بالزيادة والنقيصة.

وليس هذا (اي الحكم حسب المقتضي) أمراً بداعاً بل له نظائر في الحياة، فالطيب الحاذق إذا اطلع على مزاج شخص يقدر عمره ستين سنة لكن هذا التقدير يتغير بالأعمال الصحيحة وضدّها، فلو قام الشخص بالرياضية البدنية ربما زاد عمره إلى سبعين كما أنه لو شرب المشروبات المضرّة تناقض عمره.

فحكم الطبيب حكم حسب المقتضي، ولكن هذا الحكم في يد التغيير والتبدل.

إذا عرفت هذا فإن الأخبار الصادرة من الأنبياء لأجل اتصالهم باللوح الثاني الذي في معرض التغيير والتبدل فيخبرون لصالح حسب ما يقتضي المقتضي مع احتمال تغيرها حسب توفر الشروط وعدمهها، أو الموانع وعدمهها.

وفي هذا المجال يقول العلامة الجلسي في عالم الإثبات: إعلم أن للآيات والأخبار تدل على أن الله خلق لوحين، أثبت فيها ما يحدث من الكائنات:

أحدهما اللوح المحفوظ الذي لا تغير فيه أصلاً وهو مطابق لعلمه

تعالى، والآخر لوح المحو والاثبات ففي ثبت فيه شيئاً ثم يحيوه لحكم
كثيرة لا تتحقق على أولى الألباب.(١)

وقال الحق الخراساني في هذا الصدد: «ان الله تبارك وتعالى
إذا تعلقت مشيئته تعالى باظهار ثبوت ما يحيوه لحكمة داعية إلى
إظهاره أهتم أو أوحى إلى نبيه أو وليه أن يخبر به مع علمه بأنه يحيوه
أو مع عدم علمه بما اشير إليه من عدم الاحاطة بتمام ماجرى في
علمه تعالى وإنما يخبر به لأنّه - حال الوحي أولاً هام لارتفاع نفسه
الزكية واتصاله بعالم لوح المحو والاثبات - اطلع على ثبوته، ولم يطلع
على كونه معلقاً على أمر غير واقع، أو عدم المowanع، قال الله تبارك و
تعالى: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ» (آلية الرعد - ٣٩).

نعم من شملته العناية الآلهية واتصلت نفسه الزكية بعالم اللوح
المحفوظ الذي هو من أعظم العوالم الربوبية وهو أم الكتاب ينكشف
عنه الواقعيات على ما هي عليها، كما ربما يتطرق لخاتم الأنبياء ولبعض
الأوصياء وكان عارفاً على الكائنات كما كانت وتكون. نعم مع ذلك
ربما يوحى إليه حكم من الأحكام تارة ما يكون ظاهراً في الاستمرار
والدوم مع أنه في الواقع له غاية وحدّ يعيتها بخطاب آخر وأخرى بما
يكون ظاهراً في الجد مع أنه لا يكون واقعاً بحد، بل مجرد الاختبار
والابتلاء كما أنه يؤمن وحياناً أو إلهاماً بالأخبار بوقوع عذاب أو غيره
ممّا لا يقع لأجل حكمة في هذا الاخبار أو ذاك الاظهار، فبداله تعالى
يعني أنه يُظهر ما أمر نبيه أو وليه بعدم إظهاره أولاً ويبدي ما خفي

ثانياً، وإنما نُسب إليه تعالى البداء مع أنه في الحقيقة الابداء، لكمال مشابهته ابدائه تعالى كذلك بالبداء في غيره وفي ما ذكرنا كفاية.(١) هذا هو الجواب الكلّي وسيوافيك تفصيل الجواب في الأسئلة القادمة كما أنّ هذا هو حقيقة «البداء» في مجال الا ثبات.

و إن شئت قلت: هو استيضاح الإخبار بالمعنيات الواردة في لسان الأنبياء والأولياء مع عدم وقوعها.

و أمّا تسميتها «بداء» فسيوافيك بيان ذلك في ضمن الأسئلة التالية.

أسئلة وأجوبتها

وها هنا أسئلة تطرح نفسها على القارئ الكريم لابد من الإجابة عليها، وها نحن نطرحها واحداً تلو الآخر ونجيب عليها سؤالاً بعد الآخر:

السؤال الأول: كيف يصح إطلاق «البداء» على الله سبحانه مع أنه يعني الظهور بعد الخفاء؟

الجواب: هذا هو أحد الأسئلة التي صارت سبباً للتحامل على الشيعة الإمامية لاعتقادهم بالبداء

غير أنّ الجواب عنه واضح، فإنّ النزاع ليس في التسمية بل في المفاد والمعنى، وقد عرفت أنّ حقيقة البداء في مجال التثبت مما اتفقت عليه الأمة الإسلامية جماء وانه لا يوجد بينهم أي خلاف،

(١) كفاية الأصول للمحقق الآخوند الخراساني ج ١ ص ٣٧٣ - ٣٧٥.

كما عرفت أن البداء بالمعنى الذي ذكر مما جاء به الكتاب العزيز والسنة المطهرة وقد عرفت موارده.

فسواء أصحت تسمية هذا المسمى بالبداء أولاً، فما يرمي إليه الشيعة الإمامية من هذه اللفظة مما لا غبار عليه، ولا عتب عليهم في استعمال هذه اللفظة بهذه العلاقة والمناسبة في هذا المعنى فقد تبعوا في ذلك النبي الأعظم (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في قوله - في حديث الأقرع والأبرص والأعمى - «بِدَا اللَّهُ عَزَّوَجَّلَ أَن يُبَتِّلَهُمْ»^(١) فبأي وجه فسّر به كلام النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يُفسّر به كلام أوصيائه. وأما وجه التسمية فثبتت وجوه ذكرها القوم، أوجهها وأولاهما أن هذه التسمية من باب «المشاكلة»، وهو باب واسع في كلام العرب، فإن الله سبحانه يعبر عن فعل نفسه في مجالات كثيرة بما يعبر به الناس عن فعل أنفسهم لأجل المشاكلة الظاهرة، ولكونه مقتضى المعاورة مع الناس، والتحدث معهم وقد ذكرنا نماذج من ذلك في ما سبق، وهناك وجوه أخرى في توجيه ذلك نذكرها واحداً بعد واحد: ١- إن البداء من حيث المعنى اللغوي، وإن كان هو الانتقال والتحول من عزم إلى عزم بحصول العلم أو الظن بشيء بعد ما لم يكن حاصلاً، ولكنه إذا أضيفت هذه اللفظة إلى الله سبحانه اريد منه ظهور أمر غير متطرق، أو حدوث شيء لم يكن في حسبان الناس حدوثه ووقوعه.

وإن شئت قلت: يراد منه الظهور بعد الخفاء بالنسبة إلى الناس

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام محمد الدلين أبي السعادات المبارك بن

وان كان الكل في علمه سبحانه موجوداً بأجمعه .
و بعبارة ثالثة : فكل ما ظهر بعد الخفاء فهو بداء من الله للناس ،
وليس بداء الله وللناس ، غير أنه يتوسع هنا كما يتتوسع في كثير
من الألفاظ و يطلق : بداع الله في هذه الحادثة .
ويقرب ذلك قوله تعالى : « وَبِدَالُهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَعْتَسِبُونَ »
(الزمر - ٤٧) فلاشك أن ما ظهر كان « بداء » من جانب الله للناس
على وجه الحقيقة ولكن يتوسع ويُستعمل في حقه سبحانه ويقال :
« وبداع الله » تمشياً لما في حسبان الناس وأذها نهم .
و خلاصة هذا الوجه - بعد هذا التفصيل - أن نسبة البداء إليه ،
إنما هو حسب حسبان الناس ، وبقياس أمره سبحانه على أمرهم ،
ولا ضير في ذلك إذا كانت هناك قرينة في المجاز والمقاييسة .

* * *

٢ - ما ذكره الشيخ المفید وهو - ما حصله - : أن « (اللام) » هنا
معنى « (من) » ، يقول العرب : قد بدا لفلان عمل صحيح ، وبدأ له
كلام فصيح كما يقولون : بدا من فلان كذا ، فيجعلون « (اللام) » مقام
« (من) » و معنى قول الإمامية بداع الله في كذا : أي ظهر منه ، وليس المراد
تعقب الرأى ، ووضوح أمر كان قد خفي ، وجميع أفعاله تعالى
الظاهرة ، في خلقه بعد أن لم تكن ، معلومة في مالم ينزل ، « وإنما
يوصف منها بالبداء مالم يكن في الحسبان ظهوره وفي غالب الظن
وقوعه) (١) .

* * *

(١) وفي ما بين الملالين إشارة إلى الوجه الأول ، مضافاً إلى ما أفاده من الوجه الثاني .

٣ - إن علمه سبحانه ينقسم إلى علم ذاتي وإلى علم فعلي، فعلمه الذاتي نفس ذاته، ولا يحصل فيه تغيير وتبديل، وأمّا علمه الفعلي فهو عبارة عن لوح «المحو والاثبات» والملائكة ونفوس الأنبياء والأولياء فإنّها مظاهر لعلم الله، فإذا قالوا: بدا الله في علمه، فرادهم وقوع «البداء» في هذه العلوم، ونسبة إليه تعالى بمحاز عقلي، لأنّهم حملة تلك العلوم ووسائلها.

وإن شئت قلت: إن مراتب علمه سبحانه مختلفة ومحالها متعددة، فأولها وأعلاها: العلم الذاتي المقدس عن التكثير والتغيير، وهو محيط بكل شيء، وكل شيء حاضر عنده بذاته، وغيره علمه الفعلي، أي إن بعض أفعاله مظاهر علمه كلوح المحو والاثبات ونفوس الملائكة والأنبياء، فيما أن تلك النفوس لا تنتقد في الحوادث دفعاً واحدةً لجزئيتها، وعدم تناهي الحوادث بل تطلع عليها تدريجاً و شيئاً فشيئاً فربما تطلع على شيء وسببه، ثم تطلع على سبب آخر يقتضي عدمه (عدم ذلك الشيء) فييدوهم خلاف ما علموا أولاً، و حينئذ يقولون: بدا الله، أو بدا في علمه، فالمراد: البداء في علمه الفعلي لا علمه الذاتي.

قال صدر المتألهين: إن للأسماء الحسنى مظاهر ومجاري، والله تعالى عباداً ملوكتين، أفعالهم كلّها طاعة له سبحانه، وبأمره يفعلون ما يفعلون، ولا يعصون الله في شيء من أفعالهم وإرادتهم، وكل من كان كذلك كان فعله فعل الحق، قوله قوله قول الصدق، إذ لا داعية في نفسه تخالف داعي الحق، بل يستهلّك إرادته في إرادة الحق، ومشيّته في مشيّة الحق، ومثال طاعتهم لله سبحانه ولأمراه، مثال

طاعة الحواس فينا للنفس، حيث لا تستطيع خلافاً لها في ما شاءت النفس، ولا حاجة في طاعتها للنفس إلى أمر ونهي أو ترغيب ونجر، فهكذا طاعة الملائكة الواقعة في ملوكوت السماوات لأنهم المطيعون بذواتهم لأمره، المستمعون بأسمائهم الباطنية لوحيه، فقلوب هذه الملائكة كتاب الحو والاثبات، ويجوز في نقوشها المنقوشة في صدورها أن تزول وتتبدل، لأن وجودها لا تأبى ذلك، والذي يستحيل فيه التغيير والتبدل هو ذات الله وصفاته الحقيقية.

وعلى هذا فقلوب الملائكة هي الألواح القدرية وهي من مراتب علمه الفعلى، فإذا حصل فيه التغيير والتبدل صح أن يقال: بداع الله في علمه أي في علمه الفعلى^(١) إلى هنا تبيان أمراً:

الأول: أن البحث إنما هو في المحتوى والمسمي لا في اللفظ والتسمية، فالممناقشة في صحة التسمية لا يصح أن تجعل ذريعة لللایقان في عقيدة «البداء» وما أشبه المقام بقول القائل: **وكم من عائب قوله صحيحاً**

وآفتُه من الفهم السقيم

والثاني: أنه يصح توصيفه بالبداء بأحد الوجوه المتقدمة.

السؤال الثاني

لا شك أن النبي وألأمّام إذا أخبر بشيء ثمّ حصل البداء في

(١) الأسفار، ج ٦ ص ٣٩٥ - ٣٩٧ بتصريف منا.

تحقيقه فلابد أن يستند في خبره الأول إلى شيء يكون مصدراً لخبره، ومنشأ لا طلاعه، فعلى ماذا يعول النبي أو الإمام في خبره الأول.

الجواب:

إذا وقفت على ما ذكرناه في حقيقة البداء في مجال الإثبات، وما ذكرناه في الجواب على السؤال الأول من أن البداء هو حصول التغيير في مظاهر علمه سبحانه تسهل الأجابة عن هذا السؤال فنقول: إن علمه سبحانه مظاهر منها مالا يقبل ذلك ومنها ما يقبل. أما الأول فهو المعتبر عنه باللوح المحفوظ تارة وبأم الكتاب أخرى. قال سبحانه: «بَلْ هُوَ قَرآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ» (البروج - ٢١) - (٢٢) وقال سبحانه: «وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدُنَّا لَعَلَّيْ حَكِيمٌ» (الزخرف - ٤) وقال سبحانه «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي آنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَبْرَأُوهَا، إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» (الحديد - ٢٢). فاللوح المحفوظ، وأم الكتاب، والكتاب الذي فيه ما يصيب الناس من قبل أن تبرأ مما لا يتطرق إليه المحو والإثبات قيد شعرة، فلو أمكن لانسان أن يتصل به، لوقف على الحوادث على ما هي عليه بلا خطأ ولا تخلف.

وأما الثاني: فهو لوح المحو والإثبات الذي أشير إليه بقوله: «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (رعد - ٣٩) ومن هذا القسم قلوب ملائكته المطيعين، فالأحكام المنقوشة فيها أحكام معلقة على وجود شرط، أو عدم مانع، فالتغيير فيها لأجل عدم الشرط أو لوجود المانع.

ولأجل ذلك ربما يُكتب فيها الموت لانسان بالنظر إلى مقتضياته، ولكنّه يُمحى ويكتب مكانه الصحة لفقدان ما هو الشرط لحصول الموت، أو طروء مانع عن تأثير المقتضي.

وعلى الجملة فها هنا تقديران:

تقدير بالقياس إلى المقتضي وهو ما يوجب الموت. وتقدير بالنسبة إلى جميع أجزاء علته وهو ما يقتضي الصحة والسلامة.

فإذا قيس الشيء إلى مقتضيه الذي لا يكفي في العلية والبداية، ويتوقف على وجود شرائط، وعدم موافع، يكون المقدر - في المفروض - هو الموت.

وأمّا إذا قيس إلى مجموع أجزاء العلة التامة أعني وجود المقتضي منضماً إلى شرائطه، وعدم موافعه، يكون المقدر - في المفروض - هو الصحة والسلامة.

فلنفرض: إذا تناول انسانُ السم المهلّك فلاشك أن ذلك يقتضي هلاكه (لأنّ السم مقتضي الهاك) ولكنّه مشروط بعدم تناول الترياق (المضاد للسم) أو إجزاء عمليات طبية، أو جراحية. وبالنسبة إلى نفس المقتضي فالقدر هو الموت، وإذا فرض أنه تناول الترياق أو أجريت له عمليات طبية يكون المقدر هو الصحة والسلامة.

إذا عرفت ذلك فنقول: أنّ المصدر لأخبار النبي الأول الذي حصل فيه البداء هو وقوفه على وجود المقتضيات لا العلة التامة، ولأجل ذلك صحّ له أن يخبر عن التقدير الأول لأجل وجود المقتضي،

كما يصحّ لنا أن نخبر عن هلاك شارب السم لأجل وجود المقتضي ونقول بأنّه سيهلك ، ولا ينافي ذلك وجدان محبّته مجددًا لأجل تناول الترياق وإجراء العمليات الطبية له .

وإن شئت قلت: إنّ النبي والوصي ربّما يقفان على مقتضيات الحادثة لا على علتها التامة، وإنّا لأخبرنا بالتقدير الثاني، ولا بُعد في أن يتحقق عليهما شرائط التقدير الأول، وموانعه لأجل مصالح يعلمه الله سبحانه .

وإلى ما ذكرناه من التقديرين يشير أبو جعفر الباقر (عليه السلام) حينما سأله حمران عن قول الله عزوجل: «قضى أجلاً، وأجل مسمىٌ عنده» قال: هما أجلان أجل محتوم، وأجل موقوف .^(١)

وفي هذا الصدد كتب صدر المتألهين يقول: «إذا حصل للقوى العلوية (والمراد بها النفوس العلوية) العلم بموت زيد بمرضٍ كذا في ليلة كذا لأسباب تقتضي ذلك ، ولم يحصل لها العلم بتتصدقه الذي سيأتي به قبيل ذلك الوقت ، لعدم اطلاعها على أسباب التصدق بعد ، فيكون موته بتلك الأسباب مشروطًا بأن لا يتصدق ، فتحكم أولاً بالموت وثانياً بالبرءة .

فإذا اتصلت بتلك القوى نفسُ النبي أوالآمام فرأى فيها بعض تلك الأمور فله أن يخبر بما رأه بعين قلبه ، أو شاهده بنور بصيرته ، أو سمعه بأذن قلبه .^(٢)

(١) بخار الأنوار، ج ٤ ص ١٦ الحديث ٦٤.

(٢) راجع شرح أصول الكافي لصدر المتألهين ص ٣٨١ والواقي للفيض الكاشاني ج ١

ص ١١٣ ونقله عنها السيد عبد الله شير في مصابيح الأنوار ص ٣٥ - ٣٦ .

السؤال الثالث

كيف يخبر النبي أو الوصي بشيء بصورة البَتْ والقطع مع أنه يحتمل أن يكون مما يحصل فيه البداء؟
والجواب هو: أن الملاحم والمغيبات التي وردت في كلامهم على قسمين:

قسم لم يحصل فيه «البداء» فالإخبار فيه على وجه البَتْ والقطع مما لا بأس ولا ضير فيه، إنما الكلام هو في الاخبار التي حصل فيها «البداء» (وهو القسم الثاني) فنقول: أن الاخبار في هذا القسم كانت على وجهين:

إما كانت على وجه التعليق في اللفظ، كما في قصة يونس، حيث روي أنه قال لقومه: أن العذاب مصبهم بعد ثلات إن لم يتوبوا.(١)

أو في اللب كما إذا دلت القرائن على كونه معلقاً بالمشيئة وغيره. وإنما كانت على وجه القطع والبَتْ.
أما القسم الأول فلا يضر فيه التخلف لأن المفروض إن الإخبار على وجه التعليق، إنما الكلام هو في ما إذا كان الاخبار على وجه القطع فنقول:

أن ما كان من الاخبارات على وجه القطع فهو بالنظر إلى المقتضي فلو شرب الانسان سماً صحيحاً لمن شاهد عمله أن يقول: أنه

سيهلك ، أي بلحاظ المقتضي وبالنسبة إليه ، وكذا يصح لمن يشاهد من يقود سيارته في منطقة وعرة بهرور أن يقول : بأنه سيُقتل ولا يَنْـا في هذا الخبر القطعي إذا نجا الشخص الأول بتناول الطريق وأنجا الثاني بتغيير أسلوبه في قيادة سيارته.

و تلك سيرتنا في حياتنا اليومية والاجتماعية فإننا ربما نحكم على أشخاص بأحكام قطعية غير أن الأخبار إنما هو حسب المقتضى .
والحاصل أن الأخبار عن المغيبات مع عدم تحققها يدور حول أمرين :

إما أن الإخبار معلق ، و يدل على التعليق لفظ المتكلّم أو القرائن الحاكمة بالكلام .

أو أنه خبر قطعي ولكنه حسب العلم بالمقتضي ، ولا ينافي عدم التحقق لأجل فقدان الشرط وجود المانع كما هو الراجح في حياتنا ، فالإنسان يخبر بخبر غير قطعي بعد الوقوف على المقتضي ولا ينافي عدم تتحققه لأجل فقد الشرط أو لوجود المانع .

و إن شئت قلت : جعله من قبيل المطلق لبأً أيضاً .

السؤال الرابع

اليس في أخبار النبي بشيء مع عدم تتحققه في المستقبل رائحة الكذب و وصمة التقول بالخلاف ، وبالتالي حصول الضعف في عقيدة المؤمنين بالنسبة إلى أنئهم وزعمائهم .

الجواب:

ان الاخبار التي وقع فيها «الباء» انما توجب معرضية الانبياء لوصمة الكذب والتقول بالخلاف إذا لم يتوقف النبي للبرهنة على صدق مقاله وإرادة المقتضي للحادثة التي أخبر عنها، ولذلك نرى ان عيسى (عليه السلام) لما أخبر أصحابه بهلاك المرأة (العروس) ولم يقع الها لاك برهن على صدق مقاله عند ما قال لها: تنحى عن مجلسك فإذا تحث ثيابها أفعى مثل جذعة عاض على ذنبه فقال (عليه السلام): «بما صنعت صرف عنك هذا». وقد مررت القصة بكاملها فراجع.

ولا يختص هذا بقصة المسيح (عليه السلام) بل يعم قصة النبي الأكرم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في اخباره بهلاك اليهودي حيث أمره النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بوضع الحطب فإذا أسود في جوف الحطب عاض على عود ..

ونظيره قصة ابراهيم (عليه السلام) فإن الأمر بالقداء عن ولده بذبح عظيم دلالة على صدق ما أخبر به الخليل من الرؤيا. كما ان الحال كذلك في قصة يونس حيث أخبر عن العذاب، وقد رأى القوم طلائعه فقال لهم العالم: «إفزعوا إلى الله فلعله يرحمكم، ويرد العذاب عنكم، فاخرجوا إلى المفازة، وفرقو بين النساء والأولاد وبين سائر الحيوان وأولادها ثم ابكوا وادعوا، ففعلوا فصرف عنهم العذاب.(١)

و على الجملة فيها أن الإخبار عن الشيء كان بعد ثبوت النبوة و شهود أعلام الرسالة لم يعَد مثل هذا الاخبار تقولاً بلا دليل أو امراً يمسّ مسألة النبوة خاصة إذا أثبتت الدلائل صدق مقاله كمامر. وبذلك يظهر مفاد ما ورد من الروايات من أن ما علمه سبحانه ملائكته و رسالته فإنه سيكون، لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسالته روى الفضيل بن يسار قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «العلم علمن فعلم عند الله مخزون لم يطلع عليه أحداً من خلقه، وعلم علمه ملائكته ورسالته، فما علمه ملائكته ورسالته فإنه سيكون، لا يكذب نفسه ولا ملائكته ولا رسالته» (١).

وروى العياشي عن الفضيل قال سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: «من الأمور امور مختومة جائية لامحالة، ومن الأمور امور موقوفة عند الله يقتدم منها ما يشاء، ويحو منها ما يشاء، ويثبت منها ما يشاء، لم يطلع على ذلك أحداً (يعني الموقوفة) فأمّا ماجاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيه ولا ملائكته» (٢).

فإنّ ظاهر هذه الأحاديث عدم وقوع البداء في ما علمه سبحانه لأنبيائه، ووقوع البداء في مالم يعلمه لأحد من الناس، وهذا الظاهر لا يجتمع مع ما نقلناه من الأخبار التي صدرت عن الرسل وعلموا بها مع وقوع البداء في علمهم واخبارهم.

(١) الكافي ج ١ باب البداء ص ١٤٧ الحديث السادس ونظيره ما رواه الصدوق في عيونه عن الرضا لاحظ البخاري ج ٤ ص ٩٦.

(٢) بخار الأنوار، ج ٤ ص ١١٩ الحديث ٥٨.

ووجه الجمع أحد أمرين:

الأول: أن هذه الروايات بقرينة قوله «لا يكذب نفسه ولا ملائكته ورسله» مختصبه بما إذا صار البداء وسيلة لتكذيب الرسول وأمّا إذا لم يكن كذلك كما إذا قدر النبي على البرهنة على صدق مقاله لأجل وجود المقتضي فيتحقق فيه البداء، ولا تشمله تلك الروايات.

الثاني: أن هذه الروايات منصرفه إلى ما سنذكره في الجواب على السؤال الخامس من امتناع وقوع البداء في الأمور الثلاثة ونظائرها.

ولعل قوله: «فأمّا ما جاءت به الرسل فهي كائنة» ناظر إلى الأقسام الآتية.

السؤال الخامس:

أن المستفاد من الروايات هو أن الأمور على قسمين: أمور مختومة لا يحصل فيها «البداء» وأمور موقوفة يتتحقق فيها «البداء» فقد روى العياشي عن الفضيل قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: من الأمور أمور مختومة جائمة لامحالة، ومن الأمور أمور موقوفة عند الله يقدم منها ما يشاء ويحول منها ما يشاء ويثبت منها ما يشاء لم يطلع على ذلك أحداً (يعني الموقوفة)، فأمّا ما جاءت به الرسل فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيه ولا ملائكته.(١)

و عندئذ يُطرح هذا السؤال: ما هو الميزان في الأمور المختومة،

(١) بحار الأنوار، ج٤، ص ١١٩، الحديث ٥٨.

والموقوفة.

والجواب:

هو أنّه لا يمكن جعل الميزان للأمور المحتومة والموقوفة وتحديدها فانّ التعين يتوقف على العلم بكلّ ما كتب في الالواح المحفوظة وغيرها، غير أنّه يمكن أن يُقال: انّ البداء لا يقع في الامور التالية ونظائرها:

١ - ما يتعلّق بنظام النبوة والولاية، وما يعده من فروعها كالخاتمية، فانّ وقوع البداء فيه يوجب الاختلال في نظام الشرائع. فإذا أخبر المسيح - مثلاً - بمجيء نبي بعده، أو أخبر النبي بكونه خاتماً، أو أخبر رسول الاسلام بــان الولاية - من بعده - لوصيته أو أوصيائه المعينين، أو انه يخرج من أولاده من يملأ الارض عدلاً وقسطاً، لا يتحقق فيه البداء لأنّ احتمال «(البداء)» ناقص للحكمة، ومحظ لضلال العباد، إذ لو كان باب هذا الاحتمال مفتوحاً لما وجّب لأحد من البشر ان يقتفي أثر النبي، ولا أن يوالي الوصي المخصوص عليه، ولا أن يتلقى الناس النبي الأكرم (صلي الله عليه وآله)نبياً خاتماً، ولا ظهور المهدي أمراً مقتضياً، بحجّة أنّ كل ذلك مما يمكن أن يطأ عليه البداء فانّ فتح هذا الباب في المعارف والعقائد والأصول والسنن الاهية مخالف للحكمة ومحظ لضلاله الناس.

٢ - ما إذا كان الاخبار بشيء على سبيل الاعجاز كما ألحنا إليه في قصة عيسى المسيح (عليه السلام) حيث قال: «وَأَنْبِئُكُمْ بــا

تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنْ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»
 (آل عمران - ٤٩).

٣ - إذا كان الاخبار على وجه يُعد التخلف وهذا للمخبر ومحبباً لاتهامه بالتقول، وطروع الخدشة في نزاهته وطهارته في القول والفعل كما في اخبار النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بَشَّارَهُ) بشهادة علي أمير المؤمنين بيد أشق الأقلين والآخرين وشهادة سبطيه الحسن والحسين في أرض كربلاء والملائحة والمعنيات الراجعة إلى آخر الزمان.

فإن التخلف في ذلك يجب تكذيب الرسل في أقوالهم وأفعالهم، وقد تواترت الروايات عن الأئمة المعصومين أنَّه سبحانه لا يكذب نفسه ولا نبيه ولا ملائكته.

و على ذلك ينحصر مورد البداء في مجال الا ثبات على موارد خاصة لا يمكن تحديدها بحدود وضوابط عامة.

السؤال السادس

ما إذا يتربّ على هذه الاخبارات من الفوائد والآثار مع أنها غير متحققات في الخارج؟

والجواب على ذلك: إنَّ الغرض من هذه الاخبارات أنها هو إثبات ما قرر من البداء في مجال الشبوت فإنَّ النبي إذا أخبر بشيء ثم لم يتحقق ذلك الأمر، وعمد النبي أو الوصي إلى ذكره وبيان المانع من وقوعه وثبت بان عدم الواقع مستند إلى ذلك العمل الحسن كالصدقة وما شابها، وأنك لا جل هذا العمل نجوت وصرف عنك العذاب ولم يتحقق ما وعد في شأنك مما أخبر به، كان ذلك تجسيداً وتجسماً للبداء في مقام الشبوت.

وليس شيء أوقع في النفس وأشد تأثيراً من أن يرى النبي ما أخبر به، فإن ذلك يورث الرجاء في قلوب المؤمنين إلى كل عمل وكل خير يرجى منه تغيير المصير.

وعلى الجملة ففي وقوع «البداء» في مجال الإثبات مع البرهنة على صدق الخبر بمعنى وجود المقتضي تأكيد وبرهنة على صحة البداء في مجال الثبوت ونوع إرجاع للناس إلى ذلك الأصل حتى يقفوا على صحته بعين القلب، ومشاهدة العيون.

السؤال السابع

كيف يحصل للناس الاطمئنان إلى خبر مع أنهم يحتملون أن يكون مما يقع فيه البداء.

والجواب:

أن البداء يتحقق ويقع في غير الموارد التي استثنيناها سابقاً، واما حصول الاطمئنان للناس فأنما هو كمثل ما يحصل العلم بالشيء عند العلم بوجود المقتضي.

فمثلاً لورأينا ناراً شبّت في بيت من البيوت علمنا بأنّ البيت سيحرق ويتهدم بالحريق غير أن هذا العلم حصل لنا من العلم بالمقتضي وهو علم لا ينافي احتمال أن يعالج الحريق بالوسائل الاطفائية، فكلّ ما أخبر به الأنبياء والأولياء يحصل العلم منه بالمقتضيات حسب العلم بالمقتضي وهذا العلم المعلق لا ينافي تخلفه عند فقدان الشرط أو حصول المانع، فكأنّ كلّ الاخبارات والملاحم في الموارد التي يجوز فيها البداء معلقة بهذا التعليق غير المنافي للعلم

المعلّق.

السؤال الثامن

ما الفرق بين ما تقدم من الموارد التي وقع فيها البداء نظير قصة إبراهيم ويونس وموسى وال المسيح والنبي الأكرم وما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في حق ولده إسماعيل حيث قال: ما بداع الله بداع كما بداعه في إسماعيل ابني»^(١)

اقول في الجواب:

ان الفرق واضح بينها، فان القسم الأول من الاخبار قد أخبر النبي فيها بالحادثة ثم وقع فيها البداء، وفي هذه الرواية - على فرض صحتها - انما حدث الإمام بكل الأمرين، ولأجل ذلك فضلنا هذه الرواية وما شابهها مما يأتي في قضية الإمام الحسن العسكري عما سبق.

وأمام مفاد هذا الحديث فقد فسّره الصدوق بقوله: ما ظهر لله أمر، كما ظهر له في إسماعيل ابني إذا احترمه (أي أهله) قبلي، ليعلم بذلك انه ليس بامام بعدي»^(٢)

والبداء في هذا المورد ليس بمعنى ان الإمام الصادق (عليه السلام) كان قد أخبر بامامة إسماعيل حتى يكون موته بداعاً بالنسبة إلى ما قال، بل كان إسماعيل أكبر من أخيه موسى الكاظم كانت الظروف والاحوال بأن يكون هو الإمام بعد أبيه مع وجود هذه

الأرضية المستدعاة لامامته يكون احترامه بدأً منه سبحانه إلى الناس، أي ظهور ما كان خفي عليهم.

وهذه الرواية رواها الصدوق مرسلاً في توحيده^(١).

ثم إن هناك روايات موضوعة حول إسماعيل إفتعلتها يد الجعل، ورويت بأسناد ضعيفة. فقد روى زيد النرسى عن عبيد بن زرارة عن أبي عبدالله (الصادق) عليه السلام: إنّه قال: «إِنِّي ناجيَتُ اللَّهَ وَنَازَلْتُهُ فِي إِسْمَاعِيلَ إِبْنِي أَنْ يَكُونَ مِنْ بَعْدِي فَابْنِي رَبِّي إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُوسِى ابْنِي»^(٢).

وقد روی ايضاً عن أبي عبدالله (عليه السلام) إنّه قال: «ما زلت أبتهل إلى الله في اسماعيل إبني ان يحييه لي، ويكون القيم من بعدي، فأبلي ربّي ذلك وان هذا شيء ليس إلى الرجل متنّا يضمه حيث يشاء، وانما ذلك عهد من الله عزوجل يعدهه إلى من يشاء، فشأن الله أن يكون إبني موسى وأبلي أن يكون إسماعيل»^(٣).

وحكى الحق الطوسي في «نقد المحصل» رواية عن الامام الصادق عليه السلام إنّه قال: «جعل إسماعيل القائم مقامه بعده فظهر من إسماعيل مالم يرتفعه فجعل القائم مقامه موسى، فسئل عن ذلك ، فقال: «بدا الله في إسماعيل» وأضاف الحق، وهذه رواية، وعندهم أن خبر الواحد لا يجب علمًا ولا عملاً^(٤)

وهذه الروايات الثلاث الأخيرة لا تصح لوجهين:

(١) المصدر السابق.

(٢) أصل زيد النرسى ص ٤٩ ورواوه البخارى ج ٤٧ ص ٢٦٩.

(٤) المحصل، ص ٤٢١.

أولاً: أنه قد تواتر عن النبي والوصي أسماء الذين يتولون الأمر من بعدهم بخصوصياتها، ومع ذلك كيف يمكن أن يخبر الصادق (عليه السلام) بامامة ولده إسماعيل، ثم يخبر بانه بدا الله في ولده إسماعيل بداع.

أضف إلى ذلك أن الامامة عند أئمة الشيعة من أولهم إلى آخرهم تبعاً لنبيهم الأكرم محمد صلى الله عليه وآله ليست أمراً إنتخابياً، بل مقام إلهي يتوقف على التنصيص كما تعرف ذلك من القصبة التالية: لما عرض الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) نفسه علىبني عامر الذين جاؤوا إلى مكة في موسم الحج، ودعاهم إلى الإسلام قال له: كبارهم: أرأيت إن نحن بايعناك على أمرك ثم أظهرك الله على من خالفك ، أيكون لنا الأمر من بعدك ؟ فقال النبي (صلى الله عليه وآله): «الأمر إلى الله يضعه حيث

يشاء»^(١)

وثانياً: أن زيد النرسبي لا يعتد بنفسه ولا بأصله. أمّا هو فلأنه مجاهول جدّاً ولم يدلّ على وثاقته غير رواية ابن عمير عنه، وقد اشتهر أنه لا يروي إلاّ عن ثقة، ورواية الحسن بن محبوب عنه وهو من أصحاب الجماعة، غير أن الدليلين قاصران، لرواية ابن أبي عمير عن الثقة وغير الثقة، والقاعدة المعروفة غير صحيحة. وأمّا رواية الحسن بن محبوب فلا تدلّ على شيء وكونه من

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٢ ص ٤٢٤ - ٤٢٥ وجاء نظيرها في طبقات ابن سعد

أصحاب الاجماع لا يدلّ إلا على وثاقة نفسه لا وثاقة المروي.
وأمّا أصله فقد قال الشيخ في فهرسته: لم يرو أصل زيد النرسى
محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد (خَرَّيْت هَذَا الْفَنْ) وكان يقول:
وضعه محمد بن موسى الهمداني.(١)

ويبقى مما تحقق فيه البداء في مجال الإثبات من الأحاديث
رواية واحدة هي مما نذكره تحت العنوان التالي:

السؤال التاسع:

ما معنى ما رواه محمد بن سنان عن أبي يحيى التمامي عن
عثمان النوا قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: «كان
هذا الأمر في فأخره الله، ويفعل في ذريته ما يشاء.

وهذه الرواية رواها ضعيف كمحمد بن سنان عن مجھول هو ابن
يحيى التمام عن مجھول آخر هو عثمان النوا فلا تكون حجّة.

وبذلك يظهر معنى قوله: «السلام عليك يا من بدأ الله في شأنه»
كما في زيارة الإمام موسى بن جعفر (عليهما السلام).

فالمعني: يا من ظهر في شأنه أمر يخالف ما في حسبان الناس
حيث أنّ الناس كانوا يزعمون أنّ القائم مقام الصادق عليه السلام
هو إسماعيل فلما توفي إسماعيل ظهر خلاف ما كان يتصوره الناس و
يحسّبونه وعلموا أن الوسيلة هو أبو إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم
(عليهما السلام)

فظهر لله (أي ظهر من الله للناس أو من باب المشاكلة أو غير ذلك ممّامراً) أمر على خلاف ما كان يحسبه الناس ومثل ذلك ما روي في حق أبي محمد الحسن بن علي العسكري فقد روى علي بن جعفر قال كنت حاضراً أبا الحسن (أي الإمام المادي) عليه السلام لما توفي ابنه محمد فقال للحسن: «يا بُنْيَي أحدث الله شكرأً فقد أحدث فيك أمراً» (١)

ويعني الإمام المادي من هذه الكلمة أنّ وفاة محمد قد مهدت الطريق لامامته إذ لو كان أخوه حيّاً ربما حصل الاختلاف في تعين الإمام بعد الإمام المادي ولكن استتب له الأمر بعد موت أخيه بلا شغب ولا مجادلة ولأجل ذلك يأمره بالشكر.

ويدلّ على أنّ الناس كانوا يتصرّرون أنّ الامامة بعد المادي هي في ولده محمد ما رواه على بن عمر والعطّار قال: دخلت على أبي الحسن العسكري وابنه أبو جعفر في الاحياء وأنا أظنّ أنه هو (أي انه هو الخلف من بعده) فقلت: جعلت فداك من أخصّ من ولدك؟ فقال: لا تخصوا أحداً (أي من ولدي) حتى يخرج إليكم أمري» (٢).

* * *

(١) الكافي ج ١ ص ٣٢٦ كتاب الحجّة الحديث ٤ و ٥ وفي الحديث: فبكى الحسن (ال العسكري) واسترجع وقال: الحمد لله رب العالمين وإيّاه أشكر تمام نعمه علينا وإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

(٢) نفس المصدر ومراده من أبي جعفر هو السيد محمد المتوفى في حياة أبيه المادي، ويقصد من لفظة في الاحياء أي حال كونه حيّاً والشاهد في الرواية هو جملة «وأنّا أظنّ انه الخلف من بعده» الحاكية عن تصور الناس انه الإمام بعد المادي عليه السلام ونقله الشيخ الأكبر محمد بن الحسن الصفار صاحب بصائر الدرجات المتوفى عام ٢٩٠ ص ٤٧٣، ومعلم

السؤال العاشر

روى العياشي عن عمرو بن الحمق أن الإمام أمير المؤمنين وعد بالرخاء بعد البلاء في سنة السبعين ولكن الرخاء لم يتحقق، فعندئذ يطرح هذا السؤال وهو: كيف أخبر الإمام عليه بالرخاء بعد سنة السبعين مع عدم تتحققه في ذلك الوقت بل ومضيه.

والجواب:

هو أن هذه الأخبار كان مشرطًاً بشرط لم تتحقق ومن أهمها تحفظ الأمة على وداع الإمامة ونصر حججه والحفظ عليهم والتكميل على أسرار الله، فلما لم تقم الشيعة بهذا الشرط وقع فيه البداء ولم يتحقق الرخاء بعد السبعين.

وإلى ذلك ينظر قول أبي جعفر الباقر (عليه السلام) في جوابه عن سؤال أبي حمزة الثمالي حيث قال: قلت لأبي جعفر: إن علياً (عليه السلام) كان يقول: إلى السبعين بلاء، وبعد السبعين رخاء، فقد مضت «السبعين» ولم يرو رخاء. فقال الباقر (عليه السلام): يا ثابت إن الله كان قد وقت هذا الأمر (أي الرخاء بعد الشدة) في السبعين، فلما قُتل الحسين إشتد غضب الله عزوجل على أهل الأرض فأخره إلى أربعين ومائة سنة فحدثناكم فأذعنتم الحديث، وكشفتم قناع السر فأخره الله ولم يجعل لذلك عندنا وقتاً، (ثم قال):

«يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ» (الرعد - ٣٩). (١).

خاتمة المطاف

ونقول في خاتمة هذا البحث أن الحوادث التي وقع فيها البداء على قسمين:

الأول: الحوادث التي أخبر بها النبي أو الوصي قبل تحقّقها حتى وقع فيها البداء سواء في الشرائع والأقوام السابقة أو في الشريعة الإسلامية.

الثاني: ما أخبر به النبي أو الوصي بعد وقوع البداء فيه ولم يكن هناك أي خبر منها به قبل وقوع البداء.

أما القسم الأول فهو عبارة عن الموارد التالية:

١ - إخبار النبي إبراهيم (عليه السلام) بذبح ولده وعدم تحقّق الذبح.

٢ - إخبار موسى الكليم (عليه السلام) قومه بغيته عن قومه ثلاثة سنّة، وتمديد ذلك إلى أربعين.

٣ - إخبار يونس (عليه السلام) بهلاك قومه العصاة وعدم تحقّق الهملاك.

٤ - إخبار داود بموت الشاب الجالس عنده بعد سبعة أيام وتمديد عمره.

٥ - إخبار آدم بعمر داود وثبت الزيادة فيه.

(١) بحار الأنوار، ج ٤ ص ١١٩ الحديث ٦٠ و ٦١.

- ٦ - إخبار النبي من الأنبياء بموت ملك إلى يوم معين وتمديده إلى أربعة عشر سنة.
- ٧ - إخبار المسيح (عليه السلام) بهلاك العروس وعدم تحقق الهملاك.
- ٨ - إخبار النبي الأكرم (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بموت اليهودي وعدم تتحقق هلاكه.
- ٩ - ما أخبر به أمير المؤمنين (عليه السلام) من حصول الرخاء بعد سنة السبعين ولم يتحقق ذلك.

هذه هي الموارد التي أخبر بها النبي أوالولي ثم وقع فيها البداء، وقد جاء بعض هذه الموارد في الكتاب العزيز وبعضها الآخر في السنة المطهرة، وقد عرفت الجواب الكلّي فيها، والأجوبة التفصيلية على كلّ واحدة منها.

وأمّا القسم الثاني: فهو ما أخبر به النبي أوالوصي بعد وقوع البداء فيه، وذلك مثل ما عرفت من ما ورد عن الصادق (عليه السلام) في حق ابنه الكاظم، وما ورد عن الإمام الهادي (عليه السلام) في شأن ولده الحسن العسكري.

هذا هو جلّ ما وقع فيه البداء في مجال الإثبات فأبعد هذا يصبح لمشدّق أن يتكلّم بالا يعلم أن يقول: بأنّ أئمة الرافضة وضعوا القول بالبداء لشيعتهم؟ فإذا قالوا: إنّه سيكون لهم أمر وشوكه ثم لا يكون الأمر على ما أخبروا قالوا: «بِدَالِلَّهِ تَعَالَى» كما في المحصل (١)

(١) المحصل: للإمام الرازى نقلًا عن سليمان بن جرير ص ٤٢١.

وأين ما ادعوا من وجود اخبارات كثيرة أخبر بها أئمة الشيعة ثم حصل فيها البداء، في حين أن أكثر هذه الاخبار وردت في القرآن الكريم وهو مما يجب على كافة المسلمين العتقدين به أن يفسروه ويعالجوه، وبعضاها الآخر يرجع إلى الأنبياء والرسل السابقين، وقد ورد في قصص الأنبياء، وشأنها شأن سائر قصصهم، فلا يبقى إلا مورد واحد هو: اخبار علي (عليه السلام) بالرخاء بعد سنة السبعين ولم يتحقق بعد مضيئه لحصول «البداء» فيه لأجل عدم تحقق شروطه كما أشرنا إليه.

فأين هذا من ادعاء الرازى وسلیمان من وجود اخبار الأئمة بحوادث كثيرة وقع فيها البداء وبذلك برروا عدم تتحقق اخباراً لهم الكثيرة لشيعتهم أفال يصلاح مورد واحد للاستناد إليه في رمي أئمة الإمامية بهذه التهمة وأنهم اختلقوا عقيدة البداء لتبرير عدم تتحقق ما يخبرون به. والحال أن من ينظر إلى روایات البداء يرى أكثرها راجع إلى مسألة البداء في مجال التثبت، وناظر إلى تبیین مفهوم البداء الذي إمكان تغيیر المقدّر و تحويل المصير بتغيیر العمل والسلوك ، والتحول من العمل الطالح إلى العمل الصالح كما يلاحظ ذلك من الحديث رقم ٢، و ٣ و ٥ و ٧ و ٩ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٦ و ١٨ إلى غير ذلك و أن هذه العقيدة كانت ردًا على ما كان يعتقد اليهود والقدرية من فراغ الله من الأمر وعدم قدرته أو قدرة الإنسان على تغيير التقدير و تبديل المقدّر مثل ما نراه في روایة ٦ و ١٧ وغيرها التي صرحت بأن العقيدة جاءت في مقام الرد على عقيدة اليهود القائلين بفراغه سبحانه عن الأمر و اعتزاه عن كل شأن.

وفذلك الكلام هو أن «البداء» الذي أصرت على صحته أمّة الشيعة الإمامية وعلماؤها، وجاءت أحاديثه ورواياته في المجاميع الحديثيّة إنما هو البداء في مجال الثبوت، أعني إمكان تغيير المصير بصالح الأعمال وطالحها.

وأمّا الاخبار بأمر ثم عدم تحققه لأجل حصول البداء فيه، فقد صدرت عن النبي في مورد واحد وهو الاخبار بـهلاك اليهودي وعن أمّة الشيعة في مورد واحد وهو الاخبار عن الرخاء بعد سنة السبعين، ولم يكن ذلك إلّا لتأكيد العقيدة بالبداء في مجال الثبوت، وتجسيده وتجسيمه ليروا كيف يتغيّر المقدّر بالأعمال والأفعال، وليس ذلك كثير النظير، بل هو عديم النظير أو قليله.

وفي الختام نقول: إنّ الظاهر من الروايات أن الله سبحانه استأثر لنفسه تمييز الموارد التي يقع فيها البداء عـتا لا يقع فيه، وقد عرفت ما رواه العياشي عن الفضيل حيث قال: «ومن الأمور امور موقوفة عند الله يقدّم منها ما يشاء ويؤخر منها ما يشاء ويهبوا منها ما يشاء ويثبت منها ما يشاء لم يطلع على ذلك أحداً يعني الموقفة».

وروى في الكافي عن الفضيل بن يسار قوله: «وعلم عنده مخزون يقدّم منه ما يشاء ويؤخر منه ما يشاء ويثبت ما يشاء».

وروى أبي بصير عن أبي عبدالله: «أن الله علمنـ: علم مكتنون مخزون لا يعلمه إلــ هو من ذلك يكون البداء، وعلم علــ ملائكته ورســله وأنبــاءه فتحــ فتحــ نعلمــه»(١)

(١) بحار الأنوار، جــ ٤، باب البداء صــ ٢٧ - ١١٠ الحديث ٢٧ و قريب منه ما رويناــه

عن الكافي.

وروى جهم بن أبي جهمة مرسلاً عمن حدّثه عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: «إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ أَخْبَرَ مُحَمَّداً (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَبَشَّارَهُ) بِمَا كَانَ مِنْذَ كَانَتِ الدُّنْيَا، وَبِمَا يَكُونُ إِلَى انْقَضَاءِ الدُّنْيَا، وَأَخْبَرَهُ بِالْمُحْتَومِ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَشْنَى عَلَيْهِ فِي مَا سَوَاهُ»^(١).

ويؤيد ذلك ما استفاض عن أمير المؤمنين (عليه السلام) انه قال: لولا آية في كتاب الله لأنخبرتكم بما كان وبما يكون وبما هو كائن إلى يوم القيمة وهي هذه الآية «يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ»^(٢).

وظاهر هذه الرواية هو أنه سبحانه استأثر بعلم هذه الموارد. نعم قد فسر بعض الأجلة دام ظلّه هذا الخبر الأخير بشكل آخر وهو أنه لما كان نظام العالم مبنياً على التقديم والتأخير، مبنياً على تغيير المقدرات بصالح الأعمال وطالحها، امتنع الوصي عن الاخبار بكل ما يقع وما لا يقع في العالم في نهاية الأمر، لأنَّ الاخبار بالنتائج يخالف النظم الذي بني عليه هذا العالم، لأنَّ الإطلاع على النتائج يصد الناس عن القيام بالبر والصدق، والتوبة والانابة.

وقتنا الله تعالى للتغيير بحسن الأعمال وجعل عاقبة امورنا خيراً.

آخر شوال المكرّم ١٤٥٥

جعفر الهادي


(١) لاحظ هذا الخبر وما تقدمه من الخبرين في الكافي ج ١ باب البداء ص ١٤٨، ٦، ٨.

. ١١، ١٤

(٢) البحار، ج ٤، باب البداء، ص ٩٧ الحديث ٤.

فهرس المطالب

٣	الفصل الاول: البداء عند الشيعة
٥	البداء عند الشيعة الامامية
١٠	النزاع في البداء لفظي لامعنى
١١	في تفسير لفظ البداء
١٣	في نقل انظر علماء الشيعة
١٨	كتاب والسنّة مليئان بالمخاز
١٨	في امكان النسخ واطفال مزعممة اليهود
٢٥	في ان القدر ليس حاكما على مشيئته وافعاله
٣٤	الآيات القرآنية وتأثير العمل الانساني
٣٧	مرويات اهل السنّة وتأثير العمل الانساني في المصير
٤٠	تأثير الاعمال الطالحة في تغير المصير
٤١	البداء من المعرف العليا
٤٢	اشكالات حول تأثير الدعاء
٤٥	الآثار التباعية للاعتقاد بالبداء
٤٨	حقيقة البداء في ضوء الكتاب والسنة
٤٩	نصوص علماء الامامية في مجال البداء
٥٨	فذلكة البحث
٦١	مع أبي زهرة في موقفه من البداء
٦٢	التغيير في التقدير لا يلزم التغيير في العلم
٦٤	وزان التقدير وزان الأجلين
٦٨	تغير التقدير لا يستلزم تغير الإرادة
٧٠	البداء من مقوله النسخ في التشريع
٧٥	البداء في مجال الاثبات
٨٢	تبين الحال في هذه الاخبارات الغيبة
٨٥	اسئلة واجوبتها
١٠٧	خاتمة المطاف



(ARAB)
BP195
. S5S83
1986b

Princeton University Library



32101 059520500